



الدورة التاسعة عشرة
إمارة الشارقة
دولة الإمارات العربية المتحدة

الإسلام وحماية البيئة

إعداد
الدكتور شوقي أحمد دنيا
أستاذ الاقتصاد الإسلامي
جامعة الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

من نافلة القول الإشارة إلى أن موضوع البيئية والحالة المتردية التي وصلت إليها في كثير من المجالات وجسامة المشكلات البيئية بات من أهم الموضوعات التي تشغل بال العالم على كل المستويات؛ العالمية والإقليمية والمحلية، لقد أدرك الإنسان أخيراً أن البيئية من أعز ما يملك في هذه الحياة، وأنها إذا ضاعت ضاع منه كل شيء، ضاع جُ منه صحته وسعادته وأمنه وتقدمه ورفاهيته بل وحياته نفسها، أدرك ذلك فقط عندما أذاه الله تعالى جزاء بعض ما اقترفه حيال البيئية من انحرافات واعتداءات، قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [سورة الروم: ٤١]، أدرك الإنسان ذلك فأخذ ينقب عما هنالك من أخطاء وانحرافات، وعما يمكن اتخاذه حيالها من تصريحات وتصويبات.

إن الأخطاء أو بالأحرى الخطايا جسيمة ومتنوعة ومتعددة، تكاد تعم كل جوانب السلوك الإنساني وأبعاد حياته، من عقيدة وثقافة واقتصاد واجتماع وسياسة وغير ذلك، ومن ثم فإن مناحي التصحيح ومجالات العلاج هي الأخرى ينبغي أن تكون متعددة متنوعة، إن الجميع يعترف اليوم بالمشكلات البيئية المتنوعة، والمتمثلة في التلوث بكل صوره وصنوفه، وفي الاستنزاف والتدمير بكل أشكاله وألوانه، وقد تطورت المشكلات البيئية تطوراً "دراماتيكياً" من حيث طبيعتها وصورها ومن حيث نطاقها. لقد أصبحنا أمام مشكلات بيئية مستجدة وبالغة الخطورة، مثل الاحتباس الحراري ومثل التأثير في طبقة الأوزون ومثل الاعتداء على التنوع الأحيائي، إضافة إلى ما هنالك من تدهور ونفاذ العديد والعديد من الموارد الطبيعية وتلوثها، ولم تعد مسألة الاعتداء على البيئية مسألة فردية أو محلية وإنما مسألة دولية عالمية، وبالتالي باتت الآثار والنتائج بدورها دولية وعالمية.

لقد تلوث ما كان يظن أنه بعيد عن التلوث، واستنزف ما كان الاعتقاد أنه فوق الاستنزاف. وتدرج أثر العدوان على البيئية إلى آلاف الأميال بعيداً عن منشأ العدوان. وصدق من قال: إن العدوان محلي والأثر كوكبي.

إن الإسلام بحكم كونه ديناً ودنياً، وبحكم كونه عقيدة وشريعة، نظاماً وعملاً، وبحكم كون مقصده صلاح دنيا الناس حتى تصلح لهم آخرتهم، وحيث إنه لا صلاح للدنيا في غيبة توعية بيئية جيدة، من حيث ذلك كله فإنه من المتيقن أن يكون للإسلام هدايته في هذا المجال الحيوي.

والمطلوب منا هو الكشف عن هذه الهداية بلغة فنية وبصيغة موضوعية ومنهج علمي، بغية الاستفادة من هذه الهداية في مواجهة هذه القضية بالغة الخطورة ثم نشرها وتبليغها للناس أجمعين.

إن خلاصة ما يمكن قوله إن التعامل الجاد الفعال مع هذه القضية يتطلب بالضرورة توفر العديد من المقومات، مفهوماً بيئياً دقيقاً، معرفة بأهمية البيئة، قيماً وأخلاقاً وثقافةً من نوع معين سلوكاً اقتصادياً واجتماعياً ذا مواصفات خاصة، علماً وفكراً نافعاً حقاً، إدارة وتشريعاً تجعل إنجاز المهمة ميسراً من جهة وواقعاً من جهة أخرى، وإلزاماً والتزاماً لا يتيح لأحد التملص من الانصياع لمتطلبات المحافظة والحماية، وتكاتفاً دولياً فعالاً في مواجهة الاعتداء على البيئة.

إن موضوع البيئة بات اليوم من الموضوعات الواسعة المتشعبة في جوانبها وقضاياها ومسائلها ولا ينهض كتاب كبير بمفرده على الإحاطة بكل جوانب الموضوع ناهيك عن بحث صغير، ومن ثم فإننا مضطرون هنا لتناول بعض القضايا البيئية تاركين البعض الآخر لبحوث أخرى.

الفرع الأول: مفاهيم بيئية إسلامية.

الفرع الثاني: العقيدة الإسلامية والبيئة.

الفرع الثالث: الاقتصاد الإسلامي وحماية البيئة.

الفرع الرابع: نماذج من حماية الإسلام لبعض العناصر البيئية.

الفرع الخامس: مسؤولية المحافظة على البيئة.

الفرع الأول

مفاهيم بيئية إسلامية

أهمية تحديد المفاهيم تحديداً دقيقاً في البحوث العلمية مسألة لا تحتاج إلى بيان أو توضيح، يكفي أنها تضبط بدقة مسارات البحث وتحديد نطاقه وترسم أهدافه وغاياته.

ومن هنا فإن نقطة البدء في تعامل الإسلام مع البيئة والوقوف على طبيعة وأبعاد هذا التعامل تتمثل في تحديد المفاهيم الإسلامية للمصطلحات البيئية، فما هو المفهوم الإسلامي للبيئة؟ وما هو موقع مصطلح (بيئة) في الإسلام؟ وهل هناك مفهوم إسلامي للاعتداء على البيئة؟ وهل هناك من مصطلح إسلامي شائع في هذا الشأن؟ وما مدى صلة مصطلح (الإفساد في الأرض) بقضية التدهور البيئي؟ وهل ما تعرف عليه علماء البيئة من خصائص لما أسموه بالنظام البيئي نجد له موقعاً في الإسلام؟ أين وكيف؟ في ضوء هذه التحديدات وهذه المفاهيم تتحدد جوانب وأبعاد ومفاصل موقف الإسلام من البيئة من حيث أهميتها أو من حيث سوء علاقة الإنسان بها أو من حيث المشكلات البيئية المترتبة على ذلك، أو من حيث محافظة الإسلام على البيئة وحمايته لها.

البيئة والمفهوم الإسلامي:

يحسن بنا - معشر الباحثين الإسلاميين - ألا نجري وراء مصطلح البيئة كثيراً حيث إننا لو فعلنا ذلك فلن نحصل على شيء ذي بال، وقد ينعكس ذلك على مدى دقة فهمنا لموقف الإسلام من البيئة.

لقد وردت هذه المادة ومشتقاتها في كل من القرآن والسنة وروداً لا يكفي بمفرده لبناء نظام إسلامي يبنى عليه، فمثلاً نجد القرآن الكريم يقول: ﴿ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ٧٤]، ويقول في آية أخرى: ﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوتًا صِدْقٍ ﴾ [سورة يونس: ٩٣]، وفي الحديث الشريف: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"، "كان ﷺ يتبوأ لبوله"، هذا معظم ما ورد - فيما أعلم - حول هذا المصطلح (البيئة) في الإسلام، قرآناً وسنةً، ومن الواضح أن هذا القدر لا يمكن من إقامة موقف فعال للإسلام حيال البيئة، فهل معنى ذلك أن قضية البيئة لم يحفل بها الإسلام؟ لو ربطنا ذلك بالمصطلح (البيئة) لكانت الإجابة بنعم، لا محالة، لكن ذلك منافٍ لما هو مبثوث ومنتشر بل ومنتشر في ثنايا كل من القرآن والسنة من حديث محيط بكل جوانب البيئة. وإذن فلا مناص من البحث في الموضوع تحت مضمون ومفهوم هذا المصطلح، وهنا سوف نجد ضاللتنا المنشودة على أحسن وأتم ما يكون، وسوف نجد وفرة في المصطلحات وفي التعامل معها وفي تكرارها بشكل ملفت للأنظار مثير للأفهام والألباب. إن البيئة في

المفهوم الوضعي هي كل ما يحيط بالإنسان من عناصر وكائنات مادية وغير مادية، حية وغير حية.

طالما وضعنا هذا المفهوم السليم والدقيق أمامنا فإننا سنصل إلى مفاصل وعناصر الموضوع إسلامياً بشكل جيد، متحررين من إسار مصطلح (البيئة). وينبغي ألا يفهم ذلك على أنه اعتراض إسلامي على هذا المصطلح، إن مسألة المصطلحات في معظمها قد وكلها الإسلام إلى الإنسان يعمل حيالها ما يراه مناسباً وصالحاً، وقد احترم علماء المسلمين قضية المصطلحات، ولا أدل على ذلك من عبارتهم الشهيرة (لا مشاحة في الاصطلاح)، لكن الذي يعيننا هنا شيء أهم وأبعد من ذلك، إنه البحث عن موقف الإسلام من البيئة، وقد تبين أن البحث في ذلك تحت هذا العنوان بالذات (البيئة) غير مجد بل ومضلل، وإذن فعلينا إجراء البحث في هذا الموضوع تحت عناوين ومصطلحات أخرى، وسوف يتضح لنا أنها ليست بعيدة عن المصطلحات البيئية الشائعة.

إن الذي يحيط بالإنسان من كل جانب هو الكون هو الأرض والسماء وما بينهما، ومعنى ذلك أن الحديث الإسلامي عن الأرض، وما في باطنها، وما تحتوي عليه من ماء ويابس، وما يتضمنه يابسها من جبال وسهول وغابات وصحاري، وما يدب على ظهرها من أنعام ومواشي ودواب وطيور، وما يخرج منها من نباتات وأشجار وزروع، إن الحديث الإسلامي في هذا هو حديث في البيئة.

ثم إن الحديث الإسلامي عن السماء والكواكب والنجوم هو حديث في البيئة، كذلك فإن الحديث الإسلامي عن ما بين السماء والأرض، وهو مخلوق تماماً كخلق الأرض والسموات، قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [سورة الحجر: ٨٥]، ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴾ [سورة الأنبياء: ١٦]، ﴿ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ [سورة الفرقان: ٥٩]، وما بين السماوات والأرض مما نعلمه من مخلوقات من هواء ورياح وغازات، وغير ذلك، مما لم يكشف عنه العلم بعد، الحديث الإسلامي عنه هو حديث في البيئة. إن القرآن الكريم بعد تعداده لهذه الكائنات يصرح قائلاً ﴿ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ ﴾ فالبيئة الطبيعية الحية وغير الحية هي بالتعبير القرآني: ﴿ خَلْقُ اللَّهِ ﴾ وجوده ونوعية المخلوق على قدر الخالق له. والله تعالى قال مثياً على نفسه: ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾، ﴿ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾.

فإذا ما جئنا إلى العناصر المعنوية أو الاجتماعية في البيئة وما تحتوي عليه من نظم ومؤسسات وتجهيزات بل وسياسات وغير ذلك مما يعايش الإنسان سواء نبع ذلك من ديانات سماوية أو كان من صنع الإنسان إذا ما اتجهت أبصارنا هذه الناحية فإن الحديث الإسلامي حيالها ممتد ومتشعب، وهو حديث في البيئة.

وهكذا نصل إلى القول بأنه تحت هذه المصطلحات وفي هذه الميادين الفسيحة الممتدة يمكننا التعرف الحقيقي على موقف الإسلام من البيئة. وفي ضوء ذلك لا نجدنا متجاوزين الحقيقة قيد أنمله إن قلنا إنه موقف يحيط بكل جوانب بل ودقائق البيئة، ويقدم نظاماً إسلامياً كاملاً لحمايتها والمحافظة عليها وحسن التعامل معها.

القرآن الكريم وبعض عناصر البيئة الطبيعية:

(١) **الأرض:** إن لفظة الأرض ليست غريبة في أدبيات البيئة، ويكفي أن نعرف أن عبارة أمنا الأرض تتردد كثيراً في البحوث (١) والمحافل المعنية بالبيئة، بل إنه يمكن القول إنه إذا ذكرت الأرض في معرض الحديث عن البيئة فإنه يقصد بها ما يقصد بلفظة (البيئة) في معظم الحالات. كيف تحدث القرآن الكريم عن لفظة الأرض؟ تجاوزت الآيات الكريمة التي وردت فيها الأرض ٤٦٠ آية (٢)، ويتزايد العدد كثيراً إذا ما ضمنا الآيات التي وردت فيها الأرض لا بلفظها لكن بضميرها، ماذا يعني هذا التناول المتعدد؟ لو استحضرننا في الذهن أن القرآن الكريم لا يحتوي على حرف لا معنى له ولا مقصد ولا غاية منه لأدركنا على الفور كم من العلم والمعرفة ما يمكننا الحصول عليه لو تدبرنا بحق هذه الآيات البيئات، ولأدركنا من ناحية أخرى مدى اهتمام القرآن البالغ بأمنا الأرض، فإذا ما اتجهنا بالتدبر والتأمل ناحية أخرى في الحديث القرآني عن الأرض وهي ناحية النشأة والخلقة فقد يكفيها هنا تدبر آية واحدة، أو بعبارة أوضح آيتين في موضوع واحد، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَتُنْكُمُ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رِوَابًا مِّنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلنَّاسِ لِيَوْمِئِذٍ [سورة فصلت: ٩، ١٠]، من المعروف أن الله عز وجل خلق الكون في ستة أيام، والتدبر هنا مجاله أن السماوات السبع، والتي لا نعرف عنها شيئاً يذكر بعد استغرق خلقها ثلث الوقت الكلي، والأرض بمفردها وهي لا تعدو أن تكون كرة صغيرة في ساحة الكون الكبرى استغرق خلقها ثلث الوقت الكلي، ثم استغرق تقدير أقواتها وتنظيم أمورها ومقوماتها ثلث الوقت الكلي، معنى ذلك أن الأرض قد استغرقت ثلثي وقت الخلق، ماذا يعني هذا؟ إن الدلالة والمغزى والإشارة من الوضوح بمكان، إنها الإتيان البالغ والتقدير المحكم الدقيق ي كل مقوماتها.

فإذا ما صوبنا أنظارنا ووجهنا أفئدتنا ناحية أخرى من الحديث القرآني عن الأرض بهدف التعرف على أهميتها للإنسان وخصائصها، فإننا نجد الكثير والكثير، إنها بحق

(١) من أبدع ما كتب في ذلك ما ورد على لسان رينيه دوبو، إنسانية الإنسان، ترجمة د. نبيل صبحي الطويل، مؤسسة الرسالة، بيروت: ١٩٨١م، ص ٢٧٢ وما بعدها.

(٢) محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الفكر، بيروت: ١٩٨١م، ص ٢٦ وما بعدها.

أمناء، وليس في ذلك مبالغة، وليس للفكر البشري مزية إعطائها هذا التكييف، إنه القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا * ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴾ [سورة نوح: ١٧، ١٨]، ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ [سورة طه: ٥٥]، ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَادًا ﴾ [سورة النبأ: ٦]، ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا ﴾ [سورة البقرة: ٢٢]، ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا * أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا ﴾ [سورة المرسلات: ٢٥، ٢٦]، قال المفسرون إن من معاني جعل الله الأرض كفاتاً للأحياء والأموات أنها تضم الأحياء التي هي الإنسان والحيوان والنبات وتضم الأموات التي هي الجمادات وكذلك تضم الموتى في جوفها (١)، وقال تعالى: ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً ﴾ [سورة غافر: ٦٤]، ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ بَسَاطًا ﴾ [سورة نوح: ١٩]، ﴿ وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴾ [سورة الرحمن: ١٠]، ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا ﴾ [سورة الملك: ١٥]، هذه هي بعض الآيات الكريمة التي تحدث فيها القرآن الكريم عن الأرض وعلاقتها بالإنسان، وبنظرة متدبرة فيها نرى مدى أهمية الأرض للإنسان. وقد صرحت بعض الأحاديث أو الآثار بوصف الأمومة للأرض، فقد روى الطبراني في معجمه أن رسول الله ﷺ قال: "تحفظوا من الأرض فإنها أمكم، وإنه ليس من أحد عامل فيها خيراً أو شراً إلا وهي مخبرة" (٢).

(٢) فإذا ما انتقلنا إلى بعض ما في الأرض من دواب وحيوانات ومعادن ومياه وغير ذلك فإننا نجد للقرآن حديثاً مفصلاً حيال الكثير من تلك العناصر، إضافة إلى ما هنالك من تناول جامع شامل لما في الأرض، فهناك آيات عديدة تنص على أن ما في الأرض مسخر للإنسان، بمعنى أن كل ما فيها من أي شيء هو من أجل الإنسان ومن أجل منفعته، ما عرفه الإنسان من ذلك وما لم يعرفه بعد، وهناك آية فذة جامعة هي: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [سورة البقرة: ٢٩]، ومن وجوه التفسير المقبولة للآية أن ﴿ جَمِيعًا ﴾ ترجع لما في الأرض، بمعنى أن جميع ما في الأرض مخلوق من أجل الإنسان، كل الإنسان، ومفاد ذلك أن الإنسان محتاج إلى كل عناصر البيئة، لا يستغني عن عنصر واحد منها، وأنه إذا ما ترتب على سلوك الإنسان زوال أي عنصر أو فساده فإن ضرراً سيلحق لا محالة بالإنسان.

(١) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، بيروت: دار المعرفة، ص ٤٣٣، محمد الشوكاني، فتح القدير، بيروت: دار الفكر، ٣٥٨/٥، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٦٧م، ١٠/١٦١، الرازي، التفسير الكبير، الرياض: مكتبة المعارف، ٢٧٣/٣٠، ٢٧٤، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، بيروت: دار الفكر، ٧٢١/٤.

(٢) من حديث ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ربيعة الحدسي، أنظر ابن كثير، مرجع سابق، ٨٥٦/١٠.

(٣) الماء: المشكلات البيئية الناجمة من تلوث المياه واستنزافها تعد من أخطر المشكلات، ولا غرابة في ذلك، فالماء مصدر الحياة لكل حي، قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا ﴾ [سورة الأنبياء: ٣٠]، وحديث القرآن عن المياه حديث جامع محيط، يجمع بين المصادر والأهمية المتنوعة للإنسان وللحيوان والنبات، بل وللجماد ولكل شيء، ومواصفات المياه من نقاوة وطهارة وبركة وكفاية. وهذه بعض الآيات: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [سورة الأنعام: ٩٩]، ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لِقَادِرُونَ ﴾ [سورة المؤمنون: ١٨]، ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ [سورة الفرقان: ٤٨]، ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا ﴾ [سورة ق: ٩]، ﴿ وَأَلْوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَهُمْ مَاءً غَدَقًا ﴾ [سورة الجن: ١٦]، ﴿ وَأَسْقِينَاكُمْ مَاءً فَرَاتًا ﴾ [سورة المرسلات: ٢٧]، ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ ﴾ [سورة الملك: ٣٠]، ﴿ أَوْ يُصْبِحَ مَاؤُهَا غَوْرًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا ﴾ [سورة الكهف: ٤١].

القرآن الكريم والبيئة الاجتماعية:

من يتدبر القرآن يجد أن عنايته بالبيئة الاجتماعية وتبيان مدى أهميتها البالغة للإنسان وتوضيح مغبة اعتداء الإنسان عليها ومن ثم حتمية حمايتها والمحافظة عليها، وذلك بحسن الاستفادة منها، وعدم إهمالها وتجاهلها من جهة أو إساءة استخدامها من جهة أخرى، من تدبر القرآن الكريم في ذلك يجد العناية القرآنية بهذا النوع من البيئة لا تقل بحال عن عنايته بالنوع الآخر منها، وللبهنة على ذلك ما عليك إلا أن تتبع حديث القرآن عن الأخلاق، والشرائع، وعن العدل، وعن الظلم، وعن العامل السياسي، والعامل الثقافي، وعن وصف القرآن للعديد من الأمم السابقة بأنهم مفسدون في الأرض رغم أن سلوكياتهم حيال البيئة الطبيعية لم تكن سيئة في مجملها، لكن ذلك نبع من اعتداءاتهم على البيئة الاجتماعية بالمفهوم الواسع، ومثالاً على ذلك قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿١﴾ إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ﴿٢﴾ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ ﴿٣﴾ وَتَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ ﴿٤﴾ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴿٥﴾ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ ﴿٦﴾ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ ﴾ [سورة الفجر: ٦، ١٢]، تأمل تجد النشاط العمراني الاقتصادي على أعلى مستوى، لكنهم مع ذلك طغوا في البلاد طغياناً عقائدياً وثقافياً واجتماعياً وسياسياً وأخلاقياً، ونتج عن ذلك شيوع الفساد في الدنيا. الشذوذ الجنسي (اللواط) إفساد في الأرض. الفساد السياسي هو إفساد في الأرض: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيْعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يُدْبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [سورة القصص: ٤]. السرقة إفساد في الأرض أيضاً: ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ ﴾ [سورة يوسف: ٧٣]. الظلم في المعاملات المالية إفساد في الأرض: ﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴾

﴿ وَزَيَّنَّا بِالْقُسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿١٨١﴾ وَكَأَيُّ مَفْسِدِينَ ﴾ [سورة الشعراء: ١٨١، ١٨٣]، هذا غيض من فيض من الحديث القرآني عن البيئة بشطريها الطبيعي والاجتماعي، وهو كافٍ في الدلالة لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، ليوثق بأن إفساد المعنويات هو أدهى وأمر من إفساد الماديات.

القرآن الكريم والنظام البيئي:

مصطلح النظام البيئي من المصطلحات الشائعة والرئيسة في أدبيات علم البيئة (الأيكولوجيا) إنه المحيط الذي يحيط بالإنسان من حيث عناصره وما بين هذه العناصر من علاقات، ويشير علماء البيئة إلى ما يتسم به هذا النظام من صلاحية وتوازن، وقابلية للتأثر والترابط .

يلاحظ أن القرآن الكريم بين في أكثر من آية خاصة صلاحية الأرض، أي صلاحية البيئة، كذلك فقد نبه بوضوح على خاصية التوازن كما أشار إلى قابلية البيئة للتأثر بالسلوك البشري حيالها، فكل شيء في الأرض موزون ومقدر، يقول تعالى: ﴿ وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ ﴿٥٦﴾ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ ﴾ [سورة الحجر: ١٩، ٢١]، وفي تفسير هذه الآيات يقول الزمخشري: (وزن بميزان الحكمة وقدر بمقدار تقتضيه ، لا يصح فيه زيادة ولا نقصان) (١)، ويقول تعالى: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ [سورة الأعراف: ٥٦]. الآية الكريمة تنص على أن الأرض من حيث الأصل مستكاملة كل مقومات الصلاحية لسد حاجات الإنسان، يقول المفسرون إن المقصود هو الإفادة بأن الأرض بكل ما فيها وما عليها خلقت على الوجه الملائم لمنافع الخلق ومصالح الناس. وبعضهم يذهب إلى أن إصلاح الأرض بإرسال الرسل وإنزال الكتب التي تهدي الإنسان للخير والصلاح (٢)، ومن الواضح أن المفهوم الأول ينصرف أساساً إلى صلاحية البيئة الطبيعية، بينما المفهوم الثاني ينصرف إلى صلاحية البيئة الاجتماعية، وعندني أن الآية الكريمة صريحة في المعنيين معاً، وأن كلا منهما مراد ومقصود، فالأرض قد خلقها الله مستوفية كل خصائص الصلاحية لسد حاجات الإنسان، كما أنه تعالى قد تعهد خلقه بإرسال رسله على مر العصور من أجل إقامة بيئة اجتماعية سليمة وصحيحة، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٠]، وقال تعالى: ﴿ قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَأَمَّا يَا تِئْتِكُمْ مِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿٥٧﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنَّا ﴾

(١) الكشاف، بيروت: دار المعرفة ص ٣٨٩، ج ٢.

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، بيروت: دار الفكر، ص ٣١١، ج ٤، الرازي، التفسير الكبير: طهران، دار الكتب العلمية، ص ١٣٣، ج ١٣، ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، تونس، دار التونسية للنشر، ص ١٧٤، ج ٨.

ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿ [سورة طه: ١٢٣ ، ١٢٤] . إذن نحن أمام بيئة مخلوقة صالحة، وحتى نحافظ عليها بحق ونحميها من أي عدوان علينا أولاً أن نتعرف بدقة وعمق على جوانب وأبعاد صلاحية البيئة من خلال علوم متنوعة تبحث في خصائص هذه المخلوقات وأسرار الخلق فيها والطرق التي وضعها الله تعالى لبقائها صالحة.

ومعنى ذلك أن نقطة البدء الصحيحة في أي عمل ناجح للمحافظة على البيئة هو الانطلاق من مسلمات تقوم على أنها خلق الله وعلى أن الخالق أخبرنا بأنها صالحة، ثم القيام بالتحديد الدقيق اللغوي لمفهوم ومضمون مصطلح (الصلاح) ثم بعد ذلك نستخدم كل ما وهبنا الله تعالى من عقل وحواس في التعريف العملي من خلال الواقع ومعايشة هذا الخلق للوصول إلى أسرار خلقه - بقدر الاستطاعة - وجوانب صلاحيته، ونتعامل معه بعد ذلك في ضوء الملاحظات التجريبية والمعارف التي توصلنا إليها تعاملاً يحافظ على صلاحه، وينمي ويزيد من هذا الصلاح، ومعنى ذلك أننا أمام مهمة علمية ضرورية مرتكزة على مسلمات إيمانية كبدائية ضرورة للمحافظة على البيئة.

وعلينا أن ندرك جيداً أننا مأمورون بعملين لا غنى لأحدهما عن الآخر، وهما في الحقيقة يكونان سلوكاً كلياً واحداً، إن المحافظة على الشيء لها بعد وجودي ولها بعد سلبي، كما ذكر الشاطبي رحمه الله في مقصود الشريعة والمحافظة على الكليات الخمس، نحن مطالبون بالإصلاح ومطالبون بعدم الإفساد، قال تعالى: ﴿ وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٤٢] ، وبالتالي فعلينا بذل الجهد ليس فقط للإبقاء على الصالح وإنما لترقيته وترقيته والارتفاع بدرجة ومستوى صلاحيته، هذه قضية مهمة، والبعد الثاني نحن مطالبون بعدم إفساد ما بآدينا، أي مطالبون بعدم إضاعة وإبادة ما به من صلاح. هذان أمران كلاهما مطلوب. مثلاً هناك منظر طبيعي جميل. ما موقف الإنسان منه؟ أولاً لا يفسده وثانياً يعمل جاهداً على أن يزيد من جماله وصلاحه وقدر ما وسعه العمل.

هذا كله يتوقف أولاً على معرفة خصائص خلق الله وسنن فطرته وما يمكن من أسرارها، فكل صفة للخلق عرفنا عليها الإسلام علينا بدراستها دراسة علمية واعية، من صلاحية لتوازن لقابلية الفساد الجزئي بغير ذلك من الصفات والخصائص. كما نبه القرآن على مسألة شيوع وانتشار التدهور البيئي وعدم وقوفه عند مكان حدوثه، وقد فهم ذلك المفسرون من قوله تعالى: ﴿ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ ، فمحمل الإفساد هو الأرض، وليس بقعة منها، وليس عنصراً من عناصرها مثل الهواء أو الماء مثلاً، القرآن أعرض عن ذلك كله واستخدم المصطلح الجامع الكلي (الأرض) ومعنى ذلك أن فساد أي جزء أو عنصر فيها هو فساد لبقية الأجزاء والعناصر لما هنالك من الترابط والتوازن، وقد توصل العلماء

أخيراً إلى أن المشكلات البيئية لا تعرف الحدود والحواجز، كذلك يفهم من التصريح بالأرض بشاعة العدوان عليها، فهي مقر الإنسان ومعاشه وموطن حياته^(١).

المصطلح القرآني للاعتداء على البيئة - الإفساد في الأرض:

المصطلح الشائع في أدبيات البيئة هو الاعتداء على البيئة، لكن هذا المصطلح لم يشع في الإسلام، وبدلاً منه شاع مصطلح الإفساد في الأرض، ومعناه إذهاب ما في الشيء من نفع وصلاحية، والفساد خروج الشيء عن حد الاعتدال، وبيضاده الصلاح، أو هو تحول منفعة الشيء النافع إلى مضره به أو بغيره^(٢).

ويلاحظ أن الشرع لم يحظر كل إزالة لصلاحية الشيء، وإنما حظر فقط الإزالة التي لا يترتب عليها نفع أو مصلحة أهم، ولتعد التدبير في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾، ولنستمع إلى ما يقوله المفسرون، يقول الرازي: "النهي عن الإفساد يدخل فيه النهي عن إفساد النفوس بالقتل وغيره، وإفساد الأموال بالسرقه والنهب والغش وغيرها، وإفساد الأديان، وإفساد الأنساب، وإفساد العقول، وذلك لأن المصالح المعتبرة في الدنيا هي هذه الخمسة، فقولته تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾، منع من إدخال ما هية الإفساد في الوجود، والمنع من إدخال الماهية في الوجود يقتضي المنع من جميع أنواعه"^(٣)، وهذه آية كريمة أخرى نقف أمامها متدبرين، قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [سورة الروم: ٤١]، وفي تفسيرها يقول الإمام البقاعي: "ظهر الفساد أي النقص في جميع ما ينفع الخلق في البر بالقحط والخوف ونحوهما، وفي البحر بالغرق وقلة الفوائد من الصيد ونحوه من كل ما كان يحصل منه من قبل، بما كسبت أيدي الناس أي بما عملت من الشر عقوبة لهم على فعلهم"^(٤)، نلاحظ أن البقاعي قد حدد مفهوم الفساد بالنقص في منفعة الأشياء، ومثل لذلك بالقحط والخوف وقلة الصيد ونحو ذلك، ولا أظن أن آثار الاعتداء على البيئة كما يتحدث عنها العلماء اليوم تتجاوز ذلك الإطار. وقد أوضح أن ذلك بسبب ما ارتكبه الإنسان من شرور. والشر أبوابه عديدة ومجالاته متنوعة، فالإسراف شر، وإتلاف الأموال شر، وظلم الغير شر، والفساد الاجتماعي والأخلاقي والسياسي شر، وفي كلمة لقد ظهر الفساد جراء الإفساد. ثم إن تفسير الرازي رحمه الله يحيط بكل أبعاد وآثار التدهور البيئي. ومن يطلع على ما يحدثه التدهور البيئي من آثار سلبية - وقد سبقت الإشارة إليها - يدرك بحق كيف أنها تدمر الصحة والحياة وتتسبب في إزهاق أرواح

- (١) أبو حيان، مرجع سابق، ص ٦٥، ج ١، البقاعي، نظم الدرر، الهند، دار المعارف العثمانية، ص ٤١٠، ج ١، ابن عاشور، مرجع سابق، ص ١٧٤، ج ٨.
- (٢) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مرجع سابق، ص ٣٧٩.
- (٣) التفسير الكبير، مرجع سابق، ص ١٣٣، ج ١.
- (٤) نظم الدرر، مرجع سابق، ص ١٠٤، ج ١٥، قارن بالنحاس، معاني القرآن، نشر جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ص ٢٦٦، ج ٥.

الملايين، ثم إنها تحدث بالفعل نهباً واستنزافاً للأموال وتدميراً للعقول والأفكار والقيم، وبالتالي فإن الإفساد في الأرض يشتمل على كل اعتداء على البيئة الطبيعية والبيئة الاجتماعية، لا فرق في ذلك بين تلوث المياه والهواء وتلوث الأفكار والقيم، بل إنه في الثانية أشد خطراً. إن محل التلوث في البيئة الطبيعية هو الأموال لكن محل التلوث في البيئة الاجتماعية هو الإنسان، وبالطبع فإن تلوث الإنسان أخطر بكثير من تلوث الأموال. إن الإنسان غير الملوث فكراً وأخلاقياً يحافظ على الأموال بعيدة عن التلوث، أما الأموال فلا تحافظ على الإنسان بمفردها.

وقد وردت مادة (فسد) في القرآن الكريم أكثر من خمسين مرة^(١)، وهذا التكرار الكبير في العديد من السور إن دل على شيء فإنما يدل على خطورة وبشاعة هذا السلوك، وجسامة ما يترتب عليه وينجم عنه من آثار سلبية. ويكفي أنه يدمر عناصر ومقومات الصلاحية في الشيء.

ثم إن هذه المادة جاءت في سياق النهي المباشر من رب العزة، والنهي على لسان بعض رسل الله عز وجل، وجاءت في سياق الذم الشديد، والإعلان الصريح بأن الله سبحانه وتعالى لا يحب هذا السلوك، والغالبية العظمى منها جاءت متعلقة بالأرض، والمقابل الصريح لها هو مادة صلح، كما ذكرته بعض الآيات.

كذلك نجدتها وردت في سياق ممارسات اقتصادية مثل السرقة وإهلاك الموارد والظلم الاقتصادي، وممارسات غير اقتصادية مثل القتل وأتباع الأهواء والجري وراءها والطغيان السياسي والاجتماعي، واعتناق عقائد فاسدة ونشر أفكار مريضة.

كذلك فقد وردت في سياق جريمة من أبشع الجرائم في الإسلام وهي الحرابة: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا ﴾ [سورة المائدة: ٣٣]، واقتربت أكثر من مرة بسلوك منحرف آخر هو الإسراف، ولعل العلاقة بين التدهور البيئي والإسراف لا تحتاج إلى بيان، ثم جاءت في مقابلة الإيمان والعمل الصالح: ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ [سورة ص: ٢٨].

(١) المعجم المفهرس.. مرجع سابق، مادة فسد.

الفرع الثاني

العقيدة الإسلامية والبيئة

مسألة البيئة في نظر المسلم ليست مجرد مسألة موارد تلوث أو تبدد تجب حمايتها والمحافظة عليها لتحقيق المزيد من الإنتاج والاستهلاك، ومن ثم المزيد من الرفاهية والتقدم والسعادة كما هو نهج الفكر البشري المعاصر. الذي التفت إلى البيئة التفتاً فيه الكثير من جوانب الجدية يوم هدد تدهورها وضعه الاقتصادي والاجتماعي، إن المسألة عند المسلم أكبر من هذا بكثير، إنها قضية كون أو عالم، أو هي قضية الدنيا وعلاقتها بالآخرة، إنها قضية خالق ومخلوقات، المسلم ينظر فوقه فيجد الخالق وينظر حوله فيجد الكون والخلق والمخلوقات، المسلم يؤمن بأنه مخلوق لله وبأنه مخلوق لوظيفة ومهمة محددة، وبأن الكون مخلوق هو الآخر لله، وهو بدوره مخلوق لمهمة معينة، إنها قضية (خلق الله) وما يجب أن يكون عليه التعامل معه من ود واحترام وتقدير بغض النظر عن علاقة ذلك بحياته الاقتصادية والاجتماعية. ثم إنه يؤمن بأن له بالكون علاقة محددة تحديداً دقيقاً من قبل الله عز وجل، خالقه وخالق كل الكون، ومعنى ذلك أن تحديد وتكييف العلاقة بين الإنسان والبيئة الذي قام به الإنسان غير المسلم من تلقاء نفسه، وفي ضوء ظروفه وفي ضوء موازين القوى بينه وبين الطبيعة (البيئة) فأحياناً يعبدها، وأحياناً يتأله عليها، وأحياناً يتوافق معها^(١).

إن مجرد قيام الإنسان بتحديد هذه العلاقة هو خطأ كبير، فهل خلق الإنسان البيئة حتى يتعرف على حقيقتها ويتمكن من التحكم فيها بما يشاء وكيف يشاء؟ إنه لم يخلقها، بل لم يخلق نفسه، كلاهما مخلوق لخالق واحد هو الله عز وجل، إذن من الرشادة أن يترك تحديد هذه العلاقة ورسم ملامحها للخالق، وهذا ما فعله الإسلام. إن هناك مبادئ تحكم هذه العلاقة من أهمها مبدأ الخلافة ومبدأ العبادة ومبدأ التسخير^(٢)، الإنسان خليفة لله تعالى في الأرض، ومعنى ذلك وجود ثلاثة أطراف، المستخلف والمستخلف فيه. ومعنى ذلك أيضاً وجود ضوابط وقواعد ومبادئ منظمة وضابطة لعملية الاستخلاف، فعادة ما لا يعطي الموكل سلطات مطلقة للوكيل فيما وكله عليه، وإنما هناك قيود وأحكام. وهكذا خلافة الإنسان في الأرض^(٣)، وأظن أن هذا المعنى كان

(١) د. حسن نجم وآخرون، البيئة والإنسان، الكويت: دار البحوث العلمية.

(٢) من الكتب القيمة التي تناولت هذه القضية.

- فلسفة التربية الإسلامية، د. ماجد الكيلاني، مكة المكرمة: مكتبة هادي، ١٩٨٨م.
- استخلاف الإنسان في الأرض، د. فاروق الدسوقي، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٦م.
- خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، د. عبد المجيد النجار، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٧م.

(٣) أبو الأعلى المودودي، نظام الحياة في الإسلام، ص ٢٣، دمشق، دار القرآن الكريم، ١٩٧٧م.

الصياغة القرآنية: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾، حيث عبر بـ (في) ولم يعبر بـ (على). فالإنسان خليفة في الأرض وليس خليفة على الأرض.

إن ذلك يعطي للإنسان حيال الكون أو الأرض أو البيئة وضعاً متميزاً يصل إلى درجة السيادة، فالإنسان سيد في الأرض، وقد تحقق له ذلك بفضل توفر مقومين أحدهما خاص به وهو العلم والمعرفة والقدرة البدنية والثاني خاص بالبيئة وهو تسخيرها للإنسان بما يفيد ويشبع له حاجاته، وكلا المقومين منحة من الخالق عز وجل، والسيادة هنا ليست من قبيل سيادة غير المسلم على الطبيعة، إنها سيادة محكومة بقوة بل منبثقة من علاقة الإنسان بالله عز وجل، وهي علاقة العبودية، فالإنسان في مواجهة الخالق عبد وفي مواجهة الأرض سيد، ولا تناقض بين هذا وذاك بل تواءم وتناغم، فلو لم يكن عبداً لخالقه لما كان بالضرورة سيداً في الأرض، بل ربما كان عبداً لها، وإذا فرط أو أهمل في سيادته في الأرض لم يكن عبداً حقيقياً لله عز وجل، لأن سيادته هذه جاءت من الخالق عز وجل لأداء مهمة معينة كلفه سبحانه وتعالى بها، وما أعظم الإمام الرازي إذ يعبر عن ذلك بقوله: "سخر لك الكل لئلا يسحرك منها شيء، وتكون مسخراً لمن سخر لك الكل وهو الله تعالى"^(١) وقد اقتبس منه هذه الحكمة الأسرة الإمام محمد عبده فصاغها في قوله حكيمة وهي: "الإنسان عبد الله وحده وسيد كل شيء بعده"^(٢)، وانطلاقاً من هذا وذاك قال الدكتور محمد عمارة: "الإنسان سيد في الكون وليس سيد الكون"^(٣)، وعلى هذه الشاكلة يمكن القول إن الإنسان سيد في الأرض من قبل سيد الأرض، وهذا التكييف مغاير تماماً لسيادة غير المسلم على الأرض كما هي في مخيلته.

على المسلم أن يعبد الله، والعبادة هي الطاعة، وموطن العبادة هي الأرض أو ما يسمى بالطبيعة أو البيئة، فالبيئة موطن عبادة المسلم، وتعامله معها برشد هو المظهر الكوني للعبادة، وبالتالي فإن حرص المسلم على البيئة هو من باب حرصه على عبادته وطاعته للخالق، ثم إنها خلقت كلها من أجل الإنسان ومن أجل أن يستخدمها ويستفيد بها، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً﴾ [سورة البقرة: ٢٩]، فكل ما في الأرض خلقه الله لنا، لجنس الإنسان كله بغير تفرقة وتمييز بين جيل وجيل ولا بين عرق وعرق ولا بين دين ودين، وقوله تعالى: ﴿جَمِيعاً﴾، إما أن يعود على الإنسان تأكيداً لعمومية الاستفادة والنفعة وإما أن يعود على ما في الأرض، والمعنى أن كل ما في الأرض قد خلق من أجل الإنسان، والمغزى أن كل العناصر البيئية مهمة وضرورية للإنسان بحيث إذا ما اختل عنصر فيها لحق الضرر بالإنسان.

(١) نقلاً عن الإمام البقاعي، مرجع سابق، ص ٧٦، ج ٨، قارن د. سعيد البوطي، منهج الحضارة الإنسانية في القرآن، دمشق: دار الفكر، ١٩٨٢م، ص ٩٥.
(٢) د. محمد عمارة، العطاء الحضاري للإسلام، سلسلة اقرأ، دار المعارف، رقم (٦٢٦)، ص ١٥٨.
(٣) نفس المرجع السابق.

ثم إن كون الأرض مهداً لخلافة الإنسان: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [سورة البقرة: ٣٠]، يحتم على الإنسان أن يكون إيجابياً تجاهها، يثيرها ويستخدمها ويستفيد منها، وإلا لم يكن قائماً بأعمال الخلافة، ومعنى ذلك بلغة فنية بيئية أن علاقة المسلم بالبيئة ترفض التعطيل، فذلك مناف لوظيفة الإنسان من جهة، وللحكمة من خلق البيئة من جهة ثانية، ثم إن هذه العلاقة ترفض الاستنزاف والتدمير والإفناء، فالبيئة لم تخلق لجيل دون آخر، ولا لمكان دون آخر. لقد خلقت للناس جميعاً، في كل زمان ومكان. واستنزاف البيئة هو اعتداء على حقوق الأجيال القادمة من جهة، واعتداء على البيئة نفسها من جهة أخرى. كذلك فإن هذه العلاقة ترفض التلوث لأنه استنزاف وتدمير لصلاحية البيئة. عقيدة المسلم تجعل البيئة أداة مهمة وضرورية في قيامه بما عليه من فرائض دينية، فلكي يؤدي ما عليه من صلاة يحتاج إلى مياه طاهرة ويحتاج إلى أرض نظيفة طاهرة، ولكي يؤديها في جماعة يحتاج إلى هواء طيب ورائحة زكية، لذلك طولب بالسواك وطولب بعدم أكل الثوم والبصل عند حضور الجماعات والمساجد ليس هذا فحسب، بل إنه مطالب بثياب نظيفة طاهرة للصلاة فيها، وأرض نظيفة طاهرة للصلاة عليها، ومياه نظيفة طاهرة للتطهر بها. إضافة إلى ذلك فإنه حتى في هذه العبادة نجد الإسلام يؤكد على عدم الإسراف في المياه، بل وقدم في ذلك مقادير نموذجية استرشادية للوضوء والاختسال.

عقيدة المسلم تجعله ينظر للبيئة على أنها نعمة من الخالق أنعم بها عليه، وليس مصادفة أن يختم القرآن حديثه عن البيئة بالنص على أنها نعمة، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴿٣٣﴾ وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾﴾ [سورة إبراهيم: ٣٢، ٣٣، ٣٤]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَاءً فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [سورة لقمان: ٢٠]، ولفظة نعمة تحمل معنى التمتع والرفاهية، ومن ثم فمن الرشد المحافظة عليها حفاظاً على رخاء الإنسان، كما تحمل معنى المنحة والشئ الحسن، عكس النعمة، ومن ثم يجب شكرها، وذلك بحمد الله وباستخدامها فيما خلقت له، حتى تبقى وتزيد.

ومما يستحق المزيد من التدبر حرص القرآن الكريم دائماً على التصريح بأن المسخر والمذلل للكون ولما فيه هو الله سبحانه وتعالى، حتى لا يغتر الإنسان بما قد يتوصل إليه من علوم ومعارف وتكنولوجيات تمكنه من السيطرة على بعض عناصر البيئة فينتشي طرباً وتنتفخ أوداجه ويظن أنه السيد المطلق كما حدث كثيراً في الفكر الغربي. إن التسخير عمل إلهي محض، والمعرفة الإنسانية هي من الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ

﴿ كَلِّهَا ﴾ [سورة البقرة : ٣١] ، ﴿ وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا ﴾ [سورة هود : ٣٧] ، ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِيُحْصِرَكُمْ مِّنْ بِأَسْرِكُمْ ﴾ [سورة الأنبياء : ٨٠] ، ﴿ وَأَلَّنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ [سورة سبأ : ١٠] ، ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ [سورة سبأ : ١٢] ، ثم من الذي خلق العقل والحواس؟ أو الإنسان؟ إن الإنسان لا يعرف ما هو عقله، وكيف يعمل، بل إنه لا يعرف ما هو أبسط بكثير من ذلك حتى من المحسوسات، فهل يعرف الإنسان عدد شعرات رأسه؟ ولا يقف الأمر عند ذلك بل على الإنسان أن يستشعر دائماً أثناء ممارسة علاقته بالبيئة هذا المعنى، وعليه أن يهتف بصوت مرتفع تسمعه البيئة قائلاً: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾ [سورة الزخرف : ١٣] .

وهكذا نجد العلاقة بين المسلم والبيئة علاقة تتأغم وتآخ وتفاعل إيجابي، ومن ثم تكتسب أقصى درجات الكفاءة والفعالية. فأين هذا من عقائد وثقافات تقوم على التخبط الكبير حيال عملية خلق البيئة، تصل في سفها إلى اعتناق فكرة الصدفة كمسلمة تقوم عليها الكثير من العلوم، ومن ثم تتشكل العلاقة غالباً في صورة صراع واقتتال وتناحر بين الإنسان والطبيعة، وكل هم الإنسان ومبتغاه أن يحقق في صراعه هذا البطش والقهر والاعتصاب، بمن؟ بالأرض التي لا حياة له دونها، يا لها من حماقة حمقاء!! ويا له من غرور طائش!! ومما يجدر التنويه به هنا أن القرآن الكريم لم يخل من الإشارة إلى مثل هذه المواقف السفوية من الإنسان، مبكراً ومزديراً له في ذلك أبلغ ازدياء، قائلاً: ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ [سورة الإسراء : ٣٧] ، ومبيناً له أنه لا ولن يستطيع خلق أنفه مخلوق، وهو الذبابة، بل إنه لفرط ضعفه وهو أنه لا يستطيع أن يسترد منها ما سلبته منه، ويوضح له أن كل ما صنعه في الأرض وما شيده عليها لا يصمد لحظة أمام جبروت الله سبحانه وتعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرٌ نَّالٍ أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبِ بِالْأَمْسِ ﴾ [سورة يونس : ٢٤] ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنْ بَعْدِهِ ﴾ [سورة فاطر : ٤١] ، الإحسان إلى البيئة عند المسلم عمل من أعمال العبادة، ويمكن تصوير المسألة بلغة أخرى من خلال العلاقة التبادلية بين البيئة والمسلم من المنظور الديني، وليس المنظور الاقتصادي فقط، فإذا أحسن المرء إلى البيئة كانت سبباً لنيله الثواب العظيم. فمن يزرع زرعاً فيستفيد منه الطير والدواب فله صدقه ، ومن يحسن إلى الطريق بإماطة الأذى عنه فله صدقة، ومن يحسن إلى الطريق يؤدي ما عليه يومياً من صدقات عديدة. والحيوانات والطيور والدواب بل والجماد تدعو للإنسان كما تدعو عليه. وقد غرس الرسول ﷺ جريدتين على قبرين لتخفيف العذاب عن صاحبيهما ودخلت المرأة النار ودخلت الأخرى الجنة بسبب موقفهما من عنصر بيئي. هذه هي عقيدة المسلم حيال البيئة فأين هي من عقيدة غير المسلم، وبخاصة منهم الغربيين الذين شاعت لديهم فكرة قهر الطبيعة واغتصابها بل واحتقارها والعداوة

لها، والشعور بالسعادة كلما حقق الإنسان المزيد من القهر والاعتصاب للبيئة، وينتشي طرباً وفرحاً عندما ينتزعها ويستخرج منها أضعاف ما هو في حاجة إليه (١). ويسجل في ذلك المفكر الغربي أريك فروم هذا التقرير (إن علاقة الناس بالطبيعة اتسمت بالعداء الألد، فنحن من نزوات الطبيعة، ظروف وجودنا تجعلنا جزءاً منها وموهبة الفصل تجعلنا نتفوق عليها... واتجهنا نحو إخضاعها وقهرها إن المجتمع الصناعي يحتقر الطبيعة ويحتقر كل ما ليس من عمل الآلة) (٢).

وظالما أن البيئة التي هي خلق الله على هذا النحو من الأهمية بالنسبة للمسلم خاصة وللإنسان عامة، حيث لا يستغني إنسان عن البيئة بغض النظر عن عقيدته. فهي مصدر كل المدخلات التي يحتاج إليه وتتوقف عليها حياته، وهي في نفس الوقت البالوعة التي تصب فيها كل المخرجات الناجمة عن العمل على تدبير احتياجاتنا (٣)، لكن أهميتها للمسلم لها جوانب إضافية متميزة، طالما كان الأمر على هذا النحو فعلى الإنسان أن يحسن التعامل معها، عليه ألا يفسد فيها وعليه أكثر من ذلك أن يرفع من مستوى صلاحيتها ما وسعه الجهد.

وبعبارة أخرى، على الإنسان أن يحسن التعامل مع البيئة باعتبارها مصدراً للمدخلات التي لا غنى له عنها لا مادياً ولا معنوياً وأن يحسن التعامل معها كماوى وحيد للمخرجات التي تتولد لا محالة عن استخدامه لها.

ومن المعلوم أن كل المشكلات البيئية التي باتت تحيط بالإنسان إحاطة السوار للمعصم منشؤها هو عدم حسن تعامل الإنسان مع البيئة على الجبهتين معاً. المدخلات والمخرجات. ووراء ذلك العديد من العوامل والأسباب المعروفة جيداً لدى علماء البيئة. ويكفي هنا مجرد الإشارة إلى نماذج من هذه المشكلات البيئية التي نعيشها بالفعل والتي يغلب على الظن أننا سنعيشها في مستقبلنا القريب طالما ظل سلوكنا مع البيئة على هذه الشاكلة من الانحراف (٤).

(١) لسنا في ذلك متقولين عليهم وإنما هي اعترافاتهم الصريحة ونظرياتهم العديدة المبنوثة في مؤلفاتهم ولزيد من المعرفة يراجع: د. كيزاه - نيوتن، نحو شركات خضراء، ترجمة د. إيهاب محمد، سلسلة عالم المعرفة (٣٢٩)، ص ١١٢ وما بعدها، مايكل زيمرمان، الفلسفة البيئية، ترجمة معين شفيق، سلسلة عالم المعرفة (٣٣٣)، ايان ج. سيمونز، البيئة والإنسان عبر العصور، ترجمة السيد محمد عثمان، سلسلة عالم المعرفة (٢٢٢)، رينيه دوبو، إنسانية الإنسان، مرجع سابق.

(٢) أريك فروم، الإنسان بين الجوهر والمظهر، ترجمة سعيد زهران، سلسلة عالم المعرفة (١٤٠)، ص ٢٦.

(٣) د. اسامة الخولي، البيئة وقضايا التنمية والتصنيع، سلسلة عالم المعرفة، الكويت العدد (٢٨٥)، ص ٥٤.

(٤) للمزيد من المعرفة يراجع، د. اسامة الخولي، مرجع سابق.

(١) **تآكل طبقة الأوزون:** تلك الطبقة التي تقع على إرتفاعات تتراوح ما بين ١٠ و ٥٠ كم فوق سطح الأرض، وتلعب دوراً جوهرياً في بقاء الحياة على ظهر الأرض، لأنها تحمي الإنسان من أشعة الشمس التي تضر بصحته وبالنبتات والكائنات البحرية والمناخ، ومن ثم أصبح من الضروري الحفاظ على هذه الطبقة وحمايتها من التآكل، ولا يكون ذلك إلا من خلال العمل الجاد على جبهة الصناعة والتكنولوجيا.

(٢) **العدوان على التنوع البيولوجي:** من رحمة الله تعالى بعباده أن وفر لهم رصيذاً ضخماً من الموارد الطبيعية ممثلة في العديد والعديد من أنواع وفصائل الحيوان والنبات والحشرات التي تمثل رصيذاً لا ينفذ لاستخدامات الإنسان عبر العصور واستتباط العديد من السلالات الجديدة من النبتات والحيوان. والمشكلة هنا أن الكثير من رصيدينا هذا ينقص وأن العديد من تلك الفصائل والأنواع تتعرض بفعل الاستخدام البشري. وإدراك ذلك جيداً علينا بالنظر فيما يحدث للغابات وللكائنات البحرية من نهب واستنزاف وإزالة علماً بأنها الأماكن التي توجد فيها تلك الفصائل والأنواع. والأمر هنا كما هو في تآكل طبقة الأوزون يتطلب تعاوناً حقيقياً وفعالاً بين الدول.

(٣) **ارتفاع درجة حرارة الأرض:** هناك احتمالات قوية لتغير مناخ العالم تغيراً تنتج عنه أواخر العواقب على الإنسان وغيره من الكائنات، وبخاصة على السواحل والجزر الواطئة. ومن ذلك تغير نمط سقوط الأمطار، ومزيد من العواصف العاتية، وتدهور إنتاجية المحاصيل والثروة السمكية وانتشار الأمراض. والمعروف أن من أهم العوامل المسؤولة عن ذلك الانبعاثات الناجمة عن احتراق الوقود الأحفوري الذي هو المصدر الأكبر للطاقة في عالمنا الراهن.

الفرع الثالث

الاقتصاد الإسلامي وحماية البيئة

ربما كان من أوضح ما يدركه المرء في موضوع تدهور البيئة علاقة هذا العامل الاقتصادي، لقد تأكد أن النمو الاقتصادي في إطار الاقتصاد الوضعي لم يتواءم وحماية البيئة بل كان في معظم حالاته على حساب توعيتها وصلاحيتها (١).

النمو الاقتصادي في المنظور الإسلامي:

من الحقائق المهمة التي يدركها بوضوح الباحث الجيد في الإسلام وإن لم يكن مسلماً أن الإسلام يولي عناية فائقة بالنمو الاقتصادي الرشيد، معتبراً إنجازَه فرضاً دينياً وليس خياراً دنيوياً. فهو في ظل إطاره الإسلامي أحد المظاهر الرئيسية للعبادة، والنصوص الإسلامية صريحة في ذلك، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [سورة هود: ٦١]، أي طلب منكم عمارتها، والطلب المطلق من الله عز وجل يحمل على الوجوب (٢)، وقال ﷺ: "طلب الحلال فريضة بعد الفريضة"، ومن الواضح أن إنجاز وتحقيق الفرائض الإسلامية الأخرى رهين تحقيق مستوى اقتصادي طيب (٣)، إذن مسألة النمو الاقتصادي ضرورة وجود مسألة مفروغ منها، والقضية هي كيف يمكن إنجازَه في ظل المحافظة على البيئة ٥. إن الباحث في هذا الموضوع يصل إلى نتيجة مفادها أن النمو الاقتصادي في المنظور الإسلامي يعد عاملاً حامياً للبيئة ومحافظةً عليها، ومؤيدات ذلك عديدة، نذكر منها ما يلي:

(١) مقصد الشريعة توفير الحياة الطيبة، من خلال المحافظة على المقومات الحياتية الخمسة: الدين والنفس والعقل والعرض والمال. وطيب الحياة لا يقوم على العامل الاقتصادي بمفرده، كما أنه لا يتوفر في غيبة هذا العامل. ومعنى ذلك أن العامل الاقتصادي هو عنصر في مركب ووحدة في مجموع، عليه أن يتواءم ويتناغم بل ويلتزم بمتطلبات الكل ولا يشذ، بل ولا يعطي لنفسه موقع القيادة والانفراد بالقرار، معنى هذا الكلام أن ما حدث في الغرب من تضخيم بالغ لدور العامل الاقتصادي، وجعله كأنه كل شيء، بل وتطاوله بحيث صار في موطن العقيدة، ثم انصرافه إلى تحقيق التكاثر اللامحدود والجري اللاهث وراء الإشباع المادي اللامتأهي، وما يحدثه ذلك لا محالة من

(١) لمزيد من المعرفة ينظر، د. شوقي أحمد دنيا، التنمية والبيئة، سلسلة دعوة الحق، جمادى ١٤١٤هـ، رابطة العالم الإسلامي.

(٢) الجصاص، أحكام القرآن، دار الكتاب العربي، بيروت، ص ١٦٥، ج ٣. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ص ٦٥، ج ٩.

(٣) أنظر في ذلك محمد بن الحسن الشيباني، الكسب، نشر عبد الهادي حرصوني، دمشق، ص ٣٢ - ٣٤.

مضار بيئية وخيمة كل ذلك لا مجال له في مجتمع يضع العامل الاقتصادي موضعه الصحيح، إنه جزء من كل ، ولعل من الدلائل البينة في ذلك أن الإسلام لم يطلب منا ممارسة النشاط الاقتصادي تحت عنوان النمو أو التنمية^(١) ، وإنما تحت عناوين أخرى ، وهذه مسألة لا تتعلق بالشكليات كما قد يتصور ، فللمصطلحات إيماءاتها ومعانيها ، التي تميز كل مصطلح منها عن الآخر ، إن التنمية أو النمو تدل أو ما تدل على الكثرة الكمية ، فنحن في ظلها في خضم الأهداف ومدى سموها ، وحيال الأعباء والتكاليف والتضحيات ، ومن ثم وجدنا تنمية تلوث البيئة وتستنزفها ، ووجدنا تنمية تزيد الفقر والتفاوت ، ووجدنا تنمية تخلق ترفاً ومجنوناً اقتصادياً ، ووجدنا تنمية تأتي على كل القيم والأخلاق في اكتساب الأموال وإنفاقها ، لكننا لو نظرنا ملياً في مصطلح العمران أو العمارة أو الإصلاح الاقتصادي^(٢) ، فإننا نجد الإيماءات متكاملة فيها ، الكم والكيف ، فيها الوسيلة والهدف ، فيها التكلفة والعائد ، هل رأيت إصلاحاً يشيع فيه الظلم والفساد !! لكن التكاثر المادي قمين بذلك ، ومن ثم لا يعد بمفرده في الإطار الإسلامي تقدماً . لقد حققت عاد وثمود وحقق فرعون تقدماً اقتصادياً فاق في بعض جوانبه ما بلغناه في عصرنا هذا ، ونظراً لافتقار المقومات الأخرى للتقدم اعتبر ذلك التقدم الاقتصادي طغياناً وأنتج المفاصد بدلاً من المنافع . قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿١٠١﴾ إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ﴿١٠٢﴾ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ ﴿١٠٣﴾ وَثَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ ﴿١٠٤﴾ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَارِ ﴿١٠٥﴾ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ ﴿١٠٦﴾ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفُسَادَ ﴿١٠٧﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٠٨﴾ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴿١٠٩﴾ [الفجر: ٦ - ١٤] . إن الجري اللاهث وراء المزيد من الإنتاج والتملك ، دونما مقصد صحيح وعائد حقيقي يبرر الإقدام على إقامة هذه الأموال وامتلاكها هو في نظر الإسلام عبث ، وليس رقيقاً ولا تقدماً . قال تعالى على لسان نبي الله هود مستكراً على قومه هذا السلوك المظهري والذي يمارس اليوم بصور عديدة في مختلف البلدان : ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ ﴿١٢٨﴾ [الشعراء : ١٢٨] بناء بغير هدف حقيقي اللهم إلا التنافس والتباهي بالقوة والكثرة .

(٢) الإسلام والعلاقة بين التنمية والبيئة : إنهما أمران متلازمان ، لا غنى لأي منهما عن الآخر ، ولا غنى للإنسان عن أي منهما ، طالما أردناها تنمية مستديمة ، إن ذلك كله يشع من ثنايا هذه الآية الكريمة ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴿١٥﴾ [الملك : ١٥] في صدر الآية نجد البيئة صالحة مهياة مذلة ، وفي وسطها نجد النشاط الاقتصادي والسعي الحثيث من الإنسان لإنجاز

(١) د. شوقي دنيا ، الإسلام والتنمية الاقتصادية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ١٩٧٩ ، ص ٨٥ وما بعدها ؛ د. يوسف إبراهيم إبراهيم ، استراتيجية وتكنيك التنمية في الإسلام ، القاهرة ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية : ص ٢١٥ وما بعدها .

(٢) د. محمد شوقي الفنجري ، المذهب الاقتصادي في الإسلام ، المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي ، جدة ، ١٣٩٥ هـ : ص ٢٧ وما بعدها .

التممية ، ومن ثم تحقيق الرخاء الاقتصادي ، وكما افتتحت الآية بالإطار العقيدي ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ ﴾ اختتمت به ﴿ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ إشارة قوية إلى ضرورة سيطرة العقيدة على كل تصرفات الإنسان حيال البيئة وحيال التنمية . إن الآية الكريمة أوضحت لنا بغير خفاء أن الاقتصاد في طيب الحياة رهن توفر شرطين : بيئة صالحة ، ونشاط اقتصادي قوي ورشيد . وبغير هذا أو ذلك لن يتحقق شيء . إن النشاط الاقتصادي " التنمية " عنصر جوهري في المسألة ، لكنه يحتاج موطناً يحتاج مدخلات ويحتاج مخرجات ، وكل ذلك رهن توفر العنصر الثاني وهو البيئة الصالحة ، وهكذا تعانقت التنمية والبيئة في المفهوم الإسلامي ، عكس ما شاع من تخبط في الفكر الوضعي لفترات طويلة تجرعت فيها البشرية الكثير من العناء ، وأخيراً ثاب إلى رشده فأدرك ما هنالك من روابط إيجابية ومن تلازم بين التنمية والبيئة ، وأنه لا يمكن تحقيق تنمية مستدامة تحقق لإنسان الحاضر مطالبه وتحافظ في الوقت ذاته على حقوق ومطالب إنسان المستقبل في غيبة النوعية البيئية الجيدة . وأخذت الدراسات تترى موضحة كيف نضمن حضور عنصر البيئة في كل خطوات عملية التنمية^(١) ، ومما يثير العجب أن هذا وأكثر منه قد شيده الإسلام بقوة ووضوح منذ أمد بعيد ، ولكن ماذا يفعل الإسلام مع أناس لا يؤمنون به ، ومع أناس انتسبوا إليه انتساباً شكلياً محضاً ، ولا أدل على ذلك من شهادة سيدنا رسول الله ﷺ علينا ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ [الفرقان : ٣٠] .

ولا يقف الأمر عند حد التأكيد على الأهمية وعلى الهدف وعلى العلاقة التكاملية بين البيئة والتنمية بل يمتد إلى الوسائل والأساليب والتنظيمات والمؤسسات المسؤولة عن إنجاز التنمية . فليس خافياً ما دار من جدل حاد بين الاقتصاديين حول مدى مسؤولية كل من القطاع العام والقطاع الخاص عن التدهور البيئي ، وكانت خلاصة المواقف أن كلا منهما أسهم بقسط وافر في التدهور البيئي ، فالقطاع الخاص في ظل النظام الرأسمالي معني بنفسه وبما يحققه ويتحملة ، غير مهتم اهتماماً يذكر بما يجلبه سلوكه على البيئة والمجتمع ، مما يعرف بالآثار الخارجية السلبية ، والقطاع العام في ظل النظام الاشتراكي تقمص شخصية القطاع الخاص في النظام الرأسمالي وأخذ يتصرف في ضوء أهدافه الخاصة كل مشروع على حدة ، ومن ثم أحدث تدهوراً مهولاً في البيئة دونما حسيب أو رقيب^(٢) . إن موقف الإسلام حيال هذه المسألة يتمثل في تحميل كل من الأفراد والدولة مسؤولية إنجاز التنمية ، بتقسيم جيد للأدوار والمهام ، مما لا يحدث تناقضاً ، وإنما تكاملاً ودعمًا متبادلاً . إن الإسلام برغم ما قدمه من قيم تجعل الفرد يراعي إلى حد كبير مسألة الآثار الخارجية السلبية لم يعوّل على ذلك التعويل كله ، فأقام من الدولة جهازاً

(١) لمعرفة موسعة راجع تقرير التنمية ١٩٩٢ ، البنك الدولي .

(٢) أندرو سيتر ، تسخير البيئة لأغراض التنمية ، مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد الدولي ، سبتمبر ١٩٩٢ م .

حارساً ومراقباً بل وفاعلاً ، فالدولة أو الحكومة شغلها الشاغل هو المصالح العامة والمفاسد العامة ، تجلب الأولى وتمنع الثانية ، بكل ما لديها من نفوذ وسلطان ، تعيّن الأفراد ليحققوا المصالح العامة قدر جهدهم وتحول بينهم وبين ما قد يحدثونه من مفساد عامة . بعبارة أخرى إن الدولة في الإسلام من مهامها الكبرى التي لا يمكن لها التخلي عنها تحت أي قيد الحفاظ على البيئة الاجتماعية والطبيعية وحمايتها وكم كانت الدولة حكيمة في صدر الإسلام - في عهد عمر - عندما مارست مهمتها في صيانة وحماية وحُسن استخدام الأصول البيئية ، ممثلة في المياه والأنهار ملزمة الأفراد بتحقيق ذلك قائلة " لو تركتم لأكلتم أولادكم " (١) .

ولم يقف الأمر عند مجرد ممارسة تجربة ما في عصر ما ، وإنما هو التقنين الشرعي الدقيق الدائم والملزم عبر العصور حيال استخدام وحماية الأصول البيئية من مياه وطرق وهواء ومعادن وغابات ومراعي وارتفاع وغير ذلك ، التتمية في الإسلام من مهامها ووظائفها وأهدافها خدمة البيئة وإفادتها ، فالمسلم عندما يزرع عليه أن يستشعر مدى استفادة الغير ، ولا سيما العناصر البيئية من زراعته " ما من مسلم يزرع زرعاً أو يفرس غرساً فيأكل منه إنسان أو طير أو بهيمة أو شيء إلا كان له به صدقة " (٢) ، " ومن أحيا أرضاً ميتة فهي له " (٣) . هنا تجلّى إحسان الإنسان إلى البيئة الطبيعية بصورها العديدة . لقد أحسن إلى التربة فأحيا مواتها وأحسن إلى البيئة الحية من حيوانات وطيور وزروع .. الخ ، وتحضرنا هنا تجربة جيدة علنا نستلهم منها الدروس والعبر في كيفية التفاعل والتكامل بين الأفراد والحكومات . في عهد عمر رضي الله عنه عندما دخلت الدولة الإسلامية أراضي الفتوح الشاسعة ، قد رفضت الدولة إدخال هذه الأراضي تحت نطاق الملكية الخاصة ، وأصرت على أن تكون ملكية عامة ، لكل الناس على مر العصور وحتى قيام الساعة . معنى ذلك أنها رفضت أن يقع أصل بيئي على أعلى درجة من الأهمية وهو الأرض ، وقد عبرت عنه بحق بأنه عين المال (٤) تحت سيطرة التملك الخاص ويحرم منه الأجيال القادمة ، ثم إنها نظرت إلى ما يحدثه التملك الخاص لهذا المورد الهائل من تفاوت حاد في التوزيع ، ومن ثم شيوع الفقر لدى الغالبية العظمى من السكان ، وفي ذلك يقول معاذ رضي الله عنه : : إنك إن قسمتها صار الريع العظيم في أيدي نفر قليل ، ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد والمرأة الواحدة ، ثم يأتي قوم من بعدهم يسدون من الإسلام مسداً وهو لا يجدون شيئاً ، فانظر أمراً يسع أولهم وآخرهم " (٥) .

- (١) ابن نجيم ، البحر الرائق ، الطبعة الثانية : ٢٤٣/٧ ، دار المعرفة ، بيروت .
- (٢) متفق عليه . انظر ابن حجر ، فتح الباري : ٣/٥ ، دار المعرفة ، بيروت ؛ النووي ، شرح صحيح مسلم : ٢١٣/١٠ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨١ م .
- (٣) رواه الترمذي ، راجع ابن العربي ، عارضة الأحمدي : ١٤٦/٦ ، دار الوحي المحمدي ، القاهرة .
- (٤) أبو عبيد ، الأموال : ص ٨١ ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٩٦٧ .
- (٥) نفس المصدر السابق : ٨٣ .

ومما يجدر الإشارة إليه أن الدولة في موقفها هذا لام تحاب البيئة على حساب التنمية ، لقد كانت كفاءة التنمية عنصراً بارزاً في القضية ، ولذلك كان عمر ﷺ يقول : " هم أعلم بها وأقوى عليها " (١) . وإلى هنا والقضية ما زالت معلقة ، فالحسم على مستوى الملكية ليس فيه بمفرده كبير فائدة ، فقد كان من الوارد أو المحتمل أن تقوم الدولة باستغلال هذه الأراضي التي جعلتها ملكية عامة بنفسها ، من خلال ما يعرف بالقطاع العام الزراعي ، لكنها بتوفيق من الله تعالى لم تفعل ذلك ، وإنما تركتها في أيدي أصحابها السابقين ، يقومون هم باستغلالها ، نظير خراج يؤدونه للدولة ، ينفق منه أساساً على تنمية الزراعة ثم ما عداها ، ومن ثم أصبحت الأرض من حيث الملكية هي ملكية عامة ومن حيث الاستغلال هو استغلال خاص ، يولد الحافز للأفراد في حسن استغلالها حيث لهم كافة التصرفات فيها حتى التوريث ، وهكذا تفاعل دور الحكومة مع الأفراد في إنجاز التنمية وفي المحافظة على البيئة بما يضمن حق الأجيال القادمة ، فلم يغبن الحاضر ولم يغبن المستقبل (٢) ، وفي ذلك يقول الإمام السرخسي : " تصرف الإمام وقع على وجه النظر ، وإنه نصب لذلك ، وبيانه أنه لو قسمها بينهم اشتغلوا بالزراعة وقعدوا عن الجهاد فيكر عليهم العدو ، وربما لا يهتمون لذلك العمل أيضاً ، فإذا تركها في أيديهم وهم أعرف بذلك العمل اشتغلوا بالزراعة وأدوا الجزية والخراج ، فيصرف ذلك إلى المقاتلة ، ويكونون مشغولين بالجهاد ، وبهذا يتبين أنه ليس في هذا إبطال حقهم ، بل فيه توفير المنفعة لهم ، لأن منفعة القسمة وإن كانت أعجل فمنفعة الخراج أدوم ، ولأنه كما ثبت الحق فيها للذين أصابوا ثبت الحق لمن يأتي بعدهم بالنص ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ [الحشر : ١٠] ، وفي القسمة إبطال حق من يأتي بعدهم أصلاً ... " (٣) .

وهكذا نجد القطاع الخاص مارس الإنتاج الفعلي الزراعي ومارست الدولة دورها في التشريع والتنظيم وهذا هو ما يحاول الفكر الوضعي الحالي أن يصل إليه بعد طول تخبط وعناء (٤) .

(٣) بالرغم من الاعتراف بالروابط الإيجابية بين البيئة والتنمية ، فإن هناك في بعض الحالات صوراً من التعارض وتبادل الأهداف . إن إمعان النظر في أعمال جهاز الحسبة في الإسلام أوضح أن الكثير من العدوان على البيئة ينتج من أعمال اقتصادية إنتاجية ، مثل نفايات الوحدات الإنتاجية وكذلك ما تستخدمه من أدوات وخامات ، وأسلوب في العمل ، وقد بين الفقه أنه حيال ذلك لا يكون العلاج بوقف النشاط الاقتصادي ، وإنما بمنع تلك

(١) أبو يوسف ، الخراج ، مرجع سابق : ص ١٥١ .

(٢) لمعرفة موسعة بهذه التجربة راجع د . شوقي دنيا ، الإسلام والتنمية الاقتصادية ، ص ٣٣٦ وما بعدها ، مرجع سابق . والدولة بهذا السلوك تكون قد حققت ما نسعى إليه اليوم مما يسمى بالتنمية المستدامة .

(٣) المسوط : ٤٠/١٠ ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٨٩ م .

(٤) لمعرفة موسعة بذلك راجع تقرير التنمية ١٩٩٧م فكله يدور حول تحديد جديد لدور الدولة .

الوحدات من هذه الأشياء الضارة وتوجهها إلى البدائل النافعة من موارد وأساليب . فعلى المحتسب أن يمنع رجال الأعمال من استخدام مواد وأدوات ملوثة ، يستوي في ذلك المواد الخام والمواد المساعدة ، وكذلك رؤوس الأموال مثل المواعين ، وكذلك عنصر العمل فإنه يجب أن يقدم خدمته نظيفة غير ملوثة . مثل مداخن الأفران والحمامات والذبح في الطرقات ، وترك الأوساخ والفضلات في أرجاء المصانع والأسواق . وضرورة توافر مواصفات معينة لحماية البيئة في بعض المجالات من حيث المبنى والموقع والآلات المستخدمة ، وكذلك ضرورة نظافة المياه المستخدمة في الشرب والأغراض المنزلية الأخرى^(١) . ومما تتبغى الإشارة إليه هنا أن ينظر في هذه الصور والأمثلة في سياقها التاريخي وأن تعدل وتطور في ضوء الواقع المعاصر الذي لا يختلف عن الماضي إلا من حيث الحجم والشكل والأدوات المستخدمة .

(٤) التوطين السليم للصناعات مراعاة للاعتبارات البيئية : من جوانب التأثير السلبي للنمو على البيئة عدم التوطين السليم للمشروعات بما يقلل إلى أدنى قدر ممكن من هذه الآثار ، ومن المعلوم أن التعامل الجيد مع هذه القضية يتطلب إشرافاً قوياً من قبل الدول حيث عادة ما قد يتجاهل الأفراد ذلك جرياً وراء المصالح الخاصة . والفكر الإسلامي قدم الكثير في هذا الجانب ، فألزم الدولة من خلال أجهزتها المختلفة بالقيام بالتخطيط الصناعي بما يكفل تقليل الآثار البيئية السلبية إلى أدنى حد ممكن ، بحيث خصص لكل صناعة أو حرفة مكاناً معيناً يتناسب ومقتضياتها^(٢) . وقد ظهرت في الحضارة الإسلامية المدن الصناعية التي تحاول اليوم دول عديدة إقامتها .

الفقر

إذا مارس النمو اعتداء على البيئة فإن التخلف والفقر يمارسان أيضاً هذا الاعتداء ، وكما شاع تلوث النمو شاع تلوث التخلف ، والدرس المستفاد هنا أنه في ظل تفشي الفقر فإن أي كلام عن حماية البيئة والحفاظ عليها لا يعدو أن يكون ضرباً من لغو الحديث ، ومعنى ذلك بوضوح أن مواجهة الفعالة والجادة لمشكلة الفقر هي بذاتها تحمل مواجهة جادة على التدهور البيئي ، ولذلك فإذا أردنا أن نتعرف على جانب مهم من موقف الإسلام من حماية البيئة فعلينا أن نتعرف على ذلك من خلال معرفة موقفه من قضية الفقر ، هل الإسلام يقر التفاوت الصارخ في توزيع الثروات والدخول ؟ هل الإسلام يقر

(١) انظر في ذلك كتب الحسبة المتعددة وعلى رأسها كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لعبد الرحمن بن نصر الشيرازي ، القاهرة ١٩٤٦ م .

(٢) لمعرفة موسعة يراجع د. محمد عبد الستار عثمان ، المدينة الإسلامية ، سلسلة عالم المعرفة (١٢٨) الكويت ، أغسطس ١٩٨٨ م ؛ د. إبراهيم حسن محمد الفايز ، البناء وأحكامه في الفقه الإسلامي ، رسالة دكتوراه كلية الشريعة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ١٤٠٦ هـ ؛ ابن الرامي ، الإعلان بأحكام البنين ، تحقيق عبد الرحمن الأطرم ، رسالة ماجستير ، كلية الشريعة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤٠٣ هـ .

الفقر المطلق بجوار التخمة المفرطة ؟ هل الإسلام يقر التساوي الحسابي في الثروات والدخول بين الأفراد ؟ الإسلام لا يقر هذا ولا ذاك لأن كلا منهما لا تصلح به الحياة . الإسلام يقر التفاوت المنضبط الموضوعي ، الذي له قاع تستقر حدوده الدنيا عنده ولا تتجاوزه وهو ما يتمثل في الحد الأدنى للكفاية^(١) ،

كيف يحقق الإسلام ذلك ؟ وما هي الآليات والوسائل التي اتخذها لإنجاز هذا الهدف البالغ الأهمية ؟

إن الحديث المفصل عن ذلك يخرج بنا عن مقصدنا ، فنكتفي هنا بالإشارة الكلية ، إن الإسلام أقام موقفه في مواجهة مشكلة الفقر على تضافر وتضامن الفئات الثلاث المكونة للمجتمع : الدولة والأغنياء والفقراء ، معتبراً إياهم جميعاً أصحاب القضية ، وعلى كل منهم تحمل مسؤوليته حيالها ، فليست القضية قضية فئة معينة من المجتمع وإنما هي قضية مجتمع بأسره . إن استفحلت أتت عليه كله ، وهو كله من جهة أخرى ، مسؤول عن قيامها واستفحالها ، على الفقراء التخلص من هذه الوضعية بكل ما يستطيعون من جهد ، من خلال ممارستهم للنشاط الاقتصادي قدر ما وسعهم ذلك ، وعلى الدولة إعاتهم في كل ذلك بكل ما لديها من نفوذ وسلطان ، وحملهم على ذلك من خلال التشريعات والسياسات والإجراءات ومن خلال التعليم والعلاج والتدريب ومن خلال الاستثمارات العامة ومن خلال حمل الأغنياء على تحمل مسؤولياتهم .

هناك الضرائب وهناك الزكاة وهناك الأموال العامة الأخرى ، وعلى الأسرة والعائلة تحمل مسؤولياتها من خلال التكافل الأسري والإنفاق على الأقارب ، وعلى الأغنياء القيام بمسؤولياتهم كاملة ليس فقط من خلال الزكاة والضرائب وإنما من خلال التشغيل والعمالة وتوفير الضروريات بأسعار مناسبة ، إن الرسول ﷺ يقول : " ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم " . إن مفهوم الحديث الشريف لا يقف عند حد الفهم الساذج المتبادر إلى الذهن من قيام الغني بتزويد جاره الفقير بلقمة بين الحين والحين ، إنه تحميل للأغنياء بمسؤولية إزالة الفقر والعوز من خلال تحويل الجموع الفقيرة من الفقراء إلى عاملين محققين لأنفسهم وذويهم الحد الأدنى من الكفاية .

(١) لمعرفة مفصلة يراجع : د. محمد شوقي الفنجري ، الإسلام والمشكلة الاقتصادية : ص ١٤٨ وما بعدها ، دار الوطن ، ط ٣ ، الرياض ؛ د. شوقي دنيا ، الإسلام والتنمية الاقتصادية : ص ٢٥٥ وما بعدها ، مرجع سابق .

الفرع الرابع

نماذج من حماية الإسلام لبعض العناصر البيئية

من يمعن النظر في التشريع الإسلامي وموقفه من البيئة يجده لا يقف عند حد العموميات والمبادئ العامة ، مثل عدم الإسراف وعدم الإفساد .. الخ ، وإنما يذهب مفصلاً القول حيال كل عنصر من عناصر البيئة ، مقدماً له من التشريعات والأحكام ما يكفل حمايته من أي عدوان . فللإسلام مواقف التفصيلية حيال الدواب والحيوانات ، وحيال النباتات والمزروعات والغابات ، وحيال المياه ، وحيال الهواء ، وحيال الطرقات ، وحيال المعادن ، وحيال الأنهار والبحار ، وكذلك حيال ما يعرف بالبيئة الاجتماعية وحمايتها من التلوثات الفكرية والسياسية والثقافية والاجتماعية والأخلاقية . وهذه نبذات سريعة عن حماية التشريع الإسلامي لبعض العناصر البيئية .

الحيوانات والطيور والحشرات

يمارس التنوع الأحيائي دوراً بارزاً في صحة البيئة وتوازنها ، فإذا ما أضفنا إلى ذلك أن هذه الأحياء هي بعض خلق الله تعالى فإننا لا نستغرب عندما نجد الإسلام يهتم بهذه البيئة الحية اهتماماً فائقاً ، مبرزاً أهميتها ، موضعاً مقوماتها وخصائصها ، مؤكداً على حمايتها وعدم الاعتداء على حقوقها . لقد ذكر القرآن الكريم الكثير منها بأسمائها ، وسمى بعض سورته بأسماء منها ، فهناك سورة الأنعام ، وهناك سورة النحل ، وهناك سورة النمل ، والأكثر من ذلك ما قدم من ملكات وقدرات ومشاعر إيمانية لدى نماذج منها . فقد أتى على الكلب وعلى بعض الجوارح لقبولها للتعلم وإفادتها الواضحة للإنسان ، ونقل لنا مناظرة شيقة عميقة الدلالة والمغزى بين نبي الله سليمان وبين الهدد ، مبرزة مدى ثقة الهدد واعتزازه بنفسه وإعلانه لسليمان أنه أحاط بما لم يحط به واستتكر على بني آدم عبادتهم لغير الله^(١) . كذلك فقد أطلعنا القرآن الكريم على بعض خصائص مملكة النمل وكيف أن لها لغة ومشاعر وأحاسيس ، بل ومعرفة بالبشر وما هم عليه من عدوان من جانب ، ومن عجز وقصور من جانب آخر^(٢) . وقد بين القرآن حقيقة لم يتمكن العلم بعد من التعرف على كل جوانبها وهي أن هذه المخلوقات هي أمم مثل بني آدم . قال تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ أُمَّتُكُمْ ﴾^(٣) ، وفي الحديث الشريف : " لولا أن الكلاب أمة بين الأمم لأمرت بقتلها "^(٤) . وفيما اطلعت عليه لم أجد

(١) سورة النمل ، الآيات : ٢٢ - ٢٦ .

(٢) سورة النمل ، الآية : ١٨ .

(٣) سورة الأنعام ، الآية : ٣٨ .

(٤) انظر تفسير الرازي : ٢١٣/١٢ ، وقارن بالجامع للقرطبي .

حديثاً يجيز إبادة الكلاب ، وإنما فقط يقتل منها ومن غيرها الضار " خمس من الفواسق يقتلن في الحل والحرم ... وعد منها الكلاب " (١) .

وجاءت السنة الشريفة موضحة ومبينة الكثير والكثير من أسلوب التعامل مع هذه المخلوقات ، وأهمية الحفاظ عليها ، لا من منطلق أهميتها الاقتصادية وأن العدوان عليها يعرض الإنسان للخطر في اقتصادياته وفي حياته ، وإنما من منطلق أسمى من ذلك إنه منطلق الحقوق والالتزامات تجاه خلق من مخلوقات الله عز وجل ، وإذا كنا معشر بني آدم أمة فكذلك كل المخلوقات هي أمم ، لها حقوقها ، ولها نظامها ، ولها أهميتها ، وإذا كان الاعتداء محظوراً بين بني آدم فهو محظور بينهم وبين هذه الأمم المماثلة لهم . وإذا كان من حقنا أن نعيش فمن حق تلك الأمم هي الأخرى أن تعيش ، وعندما امتن الله على الإنسان بتوفير الطعام لم يحرم الأنعام من تلك المنحة ، قال تعالى : ﴿ **مَتَاعًا لَكُمْ** **وَبِأَنْعَامِكُمْ** ﴾ [النازعات : ٣٣] .

ولذلك نجد السنة تحذر من الاعتداء بالعقوبات الأخروية وترغب في الحفاظ بالثواب الأخروي ، معنى ذلك أن المسألة أبعد بكثير من حصرها في النطاق الاقتصادي ، نطاق الموارد وأهميتها الاقتصادية ، إنها مسألة عقيدة ، والجزاء حيالها هو في النهاية جزاء ديني ، ثوابي أو عقابي في الدنيا والآخرة .

لقد دخلت امرأة النار في هرة حبستها فلا هي أطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض ، وغفر الله لرجل ارتكب الفواحش نظير سقيه لكلب عطشان ، ولقد بين الحديث ما هنالك من قصاص يوم القيامة بين الإنسان وبعض المخلوقات ، قال ﷺ : " من تقل عصفوراً عبثاً جاء يوم القيامة يعج إلى الله يقول : يا رب إن هذا قتلني عبثاً لم ينتفع بي ولم يدعني آكل من خشاش الأرض " (٢) ، عصفور واحد يقف هذا الموقف فما بالنا بملايين الطيور التي يقتلها التدهور والتلوث البيئي .

وفي الحديث الشريف : " لا تقصوا نواصي الخيل فإن فيها البركة ، ولا تجزوا أعرافها فإنها أذفاؤها ، ولا تقصوا أذنانها فإنها مذايبها " (٣) ، سبحان الله العظيم كل جزء في الحيوان له وظيفة معينة ، وعلينا احترام ذلك وعدم الاعتداء عليه . وفي الحديث أيضاً : " إياكم أن تتخذوا دوابكم منابر ، فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس ، وجعل لكم الأرض فاعليها أقضوا حوائجكم " (٤) ، إلى هذا الحد يحترم الحيوان وتتحدد بوضوح مجالات تسخيرها ، ويأمر الإسلام بعدم

(١) رواه أبو داود .

(٢) رواه غير واحد بعبارات متنوعة ، أنظر المناوي ، فيض القدير : ١٩٢/٦ ، دار الفكر ، بيروت .

(٣) رواه أبو داود ، انظر سنن أبي داود : ٤٥١/١ ، مكتبة عيسى الحلبي ، القاهرة .

(٤) نفس المرجع : ٢٦/٢ .

التجاوز في هذه المجالات . وجاءت أوامر حكام المسلمين بعدم قتل حيوانات العدو إلا لمأكله^(١) .

وأخذاً من النصوص الإسلامية فرع الفقهاء التشريعات الفقهية الدقيقة المفصلة حيال حسن معاملة الحيوانات ، وكيفية التصرف مع من يعتدي عليها ، حتى ولو بالإهمال في رعايتها ، وما من كتاب في الفقه الإسلامي إلا ويفرد باباً أو فصلاً في الإنفاق على البهائم . وهذا شيء يدعو للإعجاب والفخار . ونكتفي هنا بإشارات سريعة ، يقول الإمام الماوردي : " نفقات البهائم واجبة على أربابها . يقول النبي : « اتقوا الله فيما ملكت أيما نكم » فدل ذلك على أمرين : على حراسة البهائم بإطعامها حتى تشبع ، وسقيها حتى تروى ، سواء كانت مأكولة أو غير مأكولة ، فإن قصر فيها حتى هلكت أو أنهكت أثم ، وعند امتناع صاحب البهائم عن إطعامها وسقيها فإن ولي الأمر يلزمه بذلك أو ببيعها^(٢) ، ولم يقف الفقه عند أمور الأكل والشرب بل تعداها إلى أبعد من ذلك بكثير ، فيقول الإمام العز تحت عنوان حقوق البهائم والحيوان على الإنسان : " ... وذلك أن ينفق عليها نفقة مثلها ولو زمنت أو مرضت بحيث لا ينتفع بها ، ولا يحملها ما لا تطيق ، ولا يجمع بينها وبين ما يؤذيها من جنسها أو من غير جنسها بكسر أو نطح أو جرح ، وأن يحسن ذبحها إذا ذبحها ، ولا يمزق جلدها ولا يكسر عظمها حتى تبرد وتزول حياتها ، وأن لا يذبح أولادها بمرأى منها ، وأن يفرد لها ويحسن مباركتها وأعطانها ، وأن يجمع بين ذكورها وإناثها في إبان إتيانها ، وأن لا يحذف صيدها ولا يرميه بما يكسر عظمه أو يرديه بما لا يحلل لحمه^(٣) .

بل إن هناك ما هو أبعد من ذلك ، فمن الحقوق لها على مالكتها وجوب كسوتها ما يقيها من البرد والحر الشديدين منعاً للضرر^(٤) ، ومن الحقوق عدم ضربها إلا بقدر الحاجة ، وكذلك المحافظة على نسلها ، وبقاء نوعها فلا يحلب من لبنها ما يضر بولدها ، بل إذا لم يكفه لبن أمه وجب على المالك تكميل غذائه من غيرها ، ولا يجوز ترك اللبن في ضرعها لأنه يضرها ، ولو كان الحلب يضعفها لقله المرعى يحرم حلبها^(٥) ، رأيت إلى أي حد بلغت عناية الإسلام بالبيئة الحيوانية !! ومما تجدر الإشارة إليه أن الإسلام لم يقف هنا عند حد الأوامر والنواهي وإنما قدم الآلية اللازمة للتنفيذ وأحال ذلك إلى تشريعات رسمية ملزمة ، فولي الأمر مسؤول عن ذلك مسؤوليته عن أي مهام أخرى ،

- (١) كما حدد في الأمر القتالي لأبي بكر الصديق ، انظر ابن قدامة : ٤٥١/٨ ، المغني ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، ١٩٨١ م .
- (٢) الحاوي الكبير : ١٣٩/١٥ وما بعدها ، المكتبة التجارية ، مكة المكرمة ، ١٩٩٤ م .
- (٣) قواعد الأحكام : ١٦٧/١ ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٩٦٨ م .
- (٤) الرملي ، نهاية المحتاج : ٢٣٠/٧ وما بعدها ، دار التراث العربي ، بيروت .
- (٥) نفس المرجع السابق ، ونفس المكان ، ويقول كذلك : إن الحالب للماشية يجب قص أظافره حتى لا يؤذي الحيوان .

إن الفقه الإسلامي يأمر أصحاب الحيوانات بالإنفاق عليها وكفايتها وسد كل احتياجاتها حتى الاحتياجات الجنسية ، وإلا تباع عليه أو تؤجر ، وإلا تذبح إن كانت مأكولة اللحم . وهب أن صاحبها رفض كل ذلك . قال الإمام الرملي : يفعل به الحاكم ما يراه ، ثم افترض الفقه ما هو أبعد من ذلك ، حيث ليس لدى صاحبها ما يكفيها حاجاتها ، عند ذلك على بيت المال كفايتها !! وهب أن بيت المال عاجز ، قال كفايتها على المسلمين^(١) .

أرأيت إلى أي مدى يهتم الإسلام بحقوق الحيوانات لدرجة أن يخصص بنداً في الموازنة العامة لكفاية ما يحتاج من هذه البيئة ، بل وفي سبيل ذلك تفرض الضرائب التي لا يجوز فرضها إلا عند الحاجات الملحة . وإذا كان هذا الاهتمام مع البيئة الحيوانية المملوكة ملكية خاصة فمن باب أولى أن يكون ذلك مع البيئة الحيوانية العامة . إن الارتقاء في التعامل مع الحيوانات إلى مرتبة الحقوق والواجبات ما زال يمثل في الفكر الوضعي أملاً مرتجى^(٢) بينما هو تشريع ملزم في الفكر الإسلامي .

النباتات والغابات والمراعي

لا يقل اهتمام الإسلام كتاباً وسُنَّة ، ولا اهتمام علمائه بالبيئة النباتية عن اهتمامه بالبيئة الحيوانية ، وحديث القرآن الكريم عن النباتات وعن الزراعة وعن الكثير من المزروعات والأشجار والفواكه أكبر من أن يتناول في هذا الحيز الضيق ، والحال كذلك مع السُنَّة النبوية . وهل هناك أبلغ في هذا من حديث الرسول الكريم : " إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن يغرسها فليغرسها فإن له فيها أجراً " ^(٣) ، " وما من مسلم يزرع زرعاً أو يغرس غرساً فبأكل منه طيراً أو بهيمة أو إنسان إلا كان له به أجر " ، وورد النهي الشديد والعقوبة الأخروية المغلظة فيمن دمر ولو شجرة واحدة بغير فائدة ، كذلك جاءت الأوامر بعدم تدمير أشجار العدو في ساحة القتال " ^(٤) .

والفقه الإسلامي لا يجيز لصاحب الزرع تركه دون سقي حتى يهلك^(٥) . ويوماً بعد يوم تتكشف لنا مدى أهمية الغابات في توازن الكون وانتظامه وإحكام دورته ، وبالتالي مدى فظاعة ما اقترفه الإنسان في حق نفسه بعدوانه الأثم عليها . والمشكلة هنا أنه بقدر ما هو ضروري الإبقاء على الغابات والحفاظ عليها بقدر ما هو ضروري استخدامها في العديد من الأغراض البشرية . وقريب من الغابات نجد المراعي ، فوجودها ضروري وسوء استخدامها يعري التربة ويزيل القشرة الخصبة المتماسكة . ومن الشائع اليوم اعتبار

- (١) الرملي ، نهاية المحتاج : ٢٣٠/٧ ، مرجع سابق ؛ الدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير : ٥٢٢/٢ ، دار الكتب العلمية ، القاهرة ؛ ابن قدامة ، المغني : ٦٣٤/٧ .
- (٢) يراجع د. ليذا هـ . نيوتن : ص ١٢٠ ، مرجع سابق .
- (٣) رواه البخاري ، الأدب المفرد : ص ١٦٨ ، نشر قصي الدين الخطيب .
- (٤) المغني : ص ٤٥١ ، مرجع سابق .
- (٥) ابن حزم ، المحلى : ٩٩/١٠٠ .

الغابات والمراعي من المرافق العامة التي للمواطنين حقوق الارتفاق عليها ، ونظراً لما تبدي من أهميتها أصبحت تمثل حقوق ارتفاق عالمية ، وقد ظهر أن تركها مجالاً مشاعاً للجميع عرضها للكثير من العدوان ، جريا وراء المنافع الخاصة ، كما حرم الفقراء في الغالب من الاستفادة بها ، ونظرة على ما تفعله كبريات الشركات في العالم حيال ذلك كفيلة بتقديم البرهان الدامغ^(١) .

في ضوء ذلك ظهر تيار قوي معاصر يناهز بإخضاعها للملكية الخاصة ، حرصاً على حسن استغلالها ، والبعض يرى أن تصبح ملكية عامة تتولى الدولة الإشراف الكامل عليها^(٢) .

وموقف الإسلام من هذه القضية - حسب فهمنا - أنها مرفق عام ، فالناس شركاء في الماء والكلأ والنار ، وبالطبع فإن الغابات والمراعي تدخل في ذلك^(٣) ، والإسلام حرم حمى الجاهلية وقصره على ما فيه مصلحة عامة بشروط محددة . إذن هي من حيث الحق حق للجميع ، لكن كيف تنظم هذه الحقوق ؟ وكيف يحصل الناس عليها ؟ وكيف يحافظ عليها لتظل قائمة تؤدي دورها في الكون ؟ هل تترك هكذا ، كل من يحتاج شيئاً يأخذه منها ؟ أم ماذا ؟ .

القاعدة العامة الحاكمة لتصرف الدولة وهي تحقيق المصلحة العامة تقضي بأنه لا بد من إشراف حكومي فعال يحقق حماية الغابات والمراعي الكبرى من جهة واستفادة الجميع منها من جهة أخرى . ومن الأمور الجديرة بالإشادة هنا أن الفقه الإسلامي رفض تملك المراعي بالإحياء حتى ولو بتصريح من الحاكم طالما أن في ذلك ضرراً بأهل القرية القريبة^(٤) ، ناهيك اليوم عن الضرر بكل الكرة الأرضية ، معنى ذلك أنه لا يسوغ للحكومات تحت أي إغراء أو مصالح عامة تغيير الغابات والمراعي ، بما يتنافى والمصالح العامة .

ولعل من الأخبار ذات الطرافة والأهمية الكبرى قول سيدنا عمر رضي الله عنه : " لا تهكوا وجدته الأرض ، فإن شحمتها في وجهها "^(٥) . إن هذا التوجيه إن دل على شيء فإنما يدل

- (١) راجع مورلاييه ، صناعة الجوع : ص ٦٢ وما بعدها ، مرجع سابق .
- (٢) راجع تقرير التنمية ١٩٩٢ ، ص ١٦٥ وما بعدها ؛ ف. شارمارو ، إدارة غابات العالم ، مجلة التمويل والتنمية ، يونيو ١٩٩٢ م ؛ ك. كليفروغ ، شرايبر ، السكان والزراعة والبيئة في أفريقيا ، مجلة التمويل والتنمية ، ٢ يونيو ١٩٩٢ م .
- (٣) راجع القرافي ، الذخيرة : ١٦٤/٦ وما بعدها ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ؛ محمد باقر الصدر ، اقتصادنا : ٤٤٠/٢ ، دار الفكر ، بيروت ؛ الصاوي ، حاشية الصاوي : ٤٦١/١ ، مكتبة الحلبي ، القاهرة .
- (٤) راجع ابن حزم ، المحلى : ٢٣٣/٨ ؛ والدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير : ٦٧/٤ ، مرجع سابق .
- (٥) محمد رشيد رضا ، الفاروق عمر : ص ٦٦ ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٧٨ م .

على مدى الأهمية التي كانت توليها الدولة الإسلامية في باكورة حياتها للبيئة الطبيعية وإدراكها الصحيح لأهمية سطح التربة أو الأرض ، وخطورة التجريف المباشر وغير المباشر من جراء الرعي والزراعة المنهكة للتربة .

المعادن

تبدو أهمية المعادن والنشاط التعديني في قضية البيئة من نواح عديدة ، فالمعادن تلعب دوراً أساسياً في حياة الإنسان واقتصادياته ، وبغير معادن بما فيها الطاقة فإن الحديث عن التنمية الاقتصادية واستمراريتها يصبح مجرد كلام لا يجاوز الحناجر ، وتمثل المعادن جانباً مهماً من العناصر البيئية ، وبالتالي فإن المحافظة عليها من التبيد والإهدار يعد أمراً أساسياً في حياة الإنسان ومستقبله ، فهي موارد ناضبة أو غير متجددة .

ثم إنها من جهة أخرى تعد أحد المصادر الكبرى لتلوث البيئة من حيث استخراجها وتحويلها^(١) . ومن هنا فإن حماية البيئة من التلوث أو من الاستنزاف تتطلب أن يكون هذا القطاع تحت بصرة وسمع الدولة ، حتى وإن اقتضى الأمر إدخاله في حيز الملكية العامة ، كما هو قائم اليوم في الكثير من الدول .

وبدراسة موقف الشريعة من هذه المسألة نجد الفقه الإسلامي يخضعها للملكية العامة ، وقد عاملها معاملة الأنهار والطرق ، فلا يجوز الاستئثار بها من قبل أي فرد ، ولا يصح للدولة أن تفعل ذلك ، ولها في استغلالها أكثر من خيار ، إما أن تقوم هي بذلك من خلال ما يعرف القطاع العام ، أو تدفعها للقطاع الخاص ، بنظم تكفل الرقابة والحق في اتخاذ ما تراه ، وتفضيل بديل على آخر يخضع لمعيار المصلحة العامة ، وتكبيرها^(٢) . ومن المعروف أن العنصر البيئي يعد عنصراً رئيساً في مكونات المصلحة العامة .

هذه نبذات موجزة إيجازاً شديداً عن موقف الإسلام من بعض العناصر ما يعرف حالياً بالبيئة الطبيعية . وهي على إرجازتها تكشف لنا عن مدى الأهمية التي يوليها الإسلام لهذه البيئة وعن بعض العناصر الأساسية التي يقدمها في سبيل حمايتها والحفاظ عليها .

(١) ينظر د. أسامة الخولي : ص ٨٧ وما بعدها .

(٢) راجع السرخسي ، الميسوط : ٢١١/٢ ؛ ابن رشد ، المقدمات : ص ٢٢٤ ، دار صادر ، بيروت ، بدون تاريخ ؛ الماوردي ، الأحكام السلطانية : ص ١٩٧ ؛ ابن قدامة ، المغني : ٥٧٢/٥ .

الفرع الخامس

مسؤولية المحافظ على البيئة

يتفق المهتمون بشؤون البيئة على أن مشكلة الإدارة والمسؤولية في موضوع البيئة تعد من أخطر المشكلات التي تواجه هدف المحافظة على البيئة ، ومرجع ذلك العديد من الاعتبارات المحلية والدولية . فمصادر التدهور ووحداته عديدة في الداخل والخارج ، فما هي السلطة التي يمكنها بالفعل الحيلولة دون هذا التدهور ؟ . إن استعراض ودراسة وتحليل موقف الإسلام من تلك الجوانب المتعددة يضطرنا إلى إطالة البحث إطالة قد لا يحتملها ، ومن ثم فإننا نكتفي بالتناول المجمل الموجز الذي يفي بالغرض .

(١) الدولة ومسؤولية الحفاظ على البيئة

من يدرس جيداً النصوص الشرعية ويتتبع أقوال العلماء ومواقف حكام المسلمين الذين التزموا فعلاً بالشريعة يخرج بنتيجة لا خلاف حولها وهي أن توفير نوعية بيئية جيدة تعد إحدى المهام الكبرى للدولة في الإسلام ، تستوي في ذلك البيئة الطبيعية والبيئة الاجتماعية ، وأنه إذا ساءت للدولة أن تتخلى عن بعض مهامها فإنه لا يسوغ لها التخلي عن تلك المهمة تحت أي ظرف ، فحماية المجتمع من التلوث الفكري والأخلاقي والتلوث الاجتماعي والتلوث السياسي وحماية موارد وأموال المجتمع من التلوث والتدهور والتعطيل وحماية حياة الإنسان ، كل ذلك يمثل صلب مقاصد الشريعة ، والدولة في الإسلام ما قامت إلا من أجل العمل على تحقيق هذه المقاصد . ومن المعروف جيداً أن ترك هذه المهمة للقطاع الخاص لن يحقق ولن ينجز نوعية بيئية جيدة ، هذا ما يؤكد عليه اليوم الفكر الإنساني الرشيد ، وما سبق أن أكده الإسلام وعلماءه من قبل .

إذن ومهما كان الأمر حيال النظام الاقتصادي القائم ، ومهما اشتطت الدولة في اعتناق نظام السوق الحرة ، ومهما كان ما هنالك من تهميش لدور الدولة ، فإنه من غير المستصوب وضعياً ومن غير المقبول إسلامياً معاملة البيئة على أنها سلعة خاصة ، يمكن للأفراد أن ينتجوها كبقية السلع الخاصة .

وقد جندت الدولة الإسلامية في الماضي جهازاً خاصاً للقيام بذلك وهو جهاز الحسبة^(١) . ومما يجدر ذكره هنا أن الذي كان يقوم بالحسبة في صدر الإسلام هو الخليفة نفسه ، ثم بعد ذلك أوكلت إلى جهاز من أجهزة الدولة^(٢) ، ومع ذلك فإن

(١) معرفة مفصلة بهذا الجهاز يمكن الرجوع إلى :

• ابن بسام ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، مطبعة المعارف ، بغداد ، ١٩٦٨م .
• محمد القرشي ، معالم القرية في أحكام الحسبة .
• الماوردي ، الأحكام السلطانية : ص ٢٧٠ ، مكتبة الحلبي ، القاهرة .

(٢) الماوردي ، الأحكام السلطانية : ص ٢٥٨ .

نفسه يظل هو المسؤول الأخير عن حماية البيئة ، بغض النظر عن قيام المحتسب بذلك أو لا

ولا يقف الأمر عند إقامة وزارة للبيئة مثلاً ، لكن الدولة مسؤولة أن تتخذ من تشريعاتها ومن سياساتها الاقتصادية في مجال الضرائب وفي مجال الرسوم وفي مجال الإنفاق العام وفي مجال الأسعار والأجور ونظم الملكية ما يحقق المحافظة الإيجابية المتوازنة للبيئة ويحول دون تدهورها . وقد مارست الحكومات الإسلامية الرشيدة في الماضي مسؤولياتها حيال ذلك ، واليوم تترى التقارير العلمية مؤكدة على مسؤولية الحكومات في تدهور البيئة ، وعلى ما ينبغي لها بل يجب عليها القيام به تصحيحاً لما وقع (١) .

وإذا كانت التقارير والدراسات تركز على البعد الطبيعي في البيئة فإن الإسلام لا يقف عند ذلك ، كما سبقت الإشارة المتعددة ، ومن هنا فإننا نقول إن مسؤولية الدولة الإسلامية تمتد في هذا الصدد إلى وزارات التعليم والثقافة والإعلام بحيث تتجز لنا تعليماً وثقافة وتربية بيئة سليمة في كل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية .

ومسؤولية تلك الجهات في الحفاظ على البيئة بشطريها الاجتماعي والاقتصادي لا تقل بحال في نظر الإسلام وفي نظر عقلاء البشر عن مسؤولية وزارة الزراعة ووزارة الري ، بل وما يسمى بوزارة البيئة ، فهي التي تصنع وتشكل الإنسان الذي يحافظ أو الذي يعتدي ، وليست الحكومات الإسلامية المعاصرة تعي ذلك الوعي الذي تستحقه . وعلى المجتمع أن يتابع ويراقب وله حق المساءلة والاعتراض من خلال مجالسه النيابية والشعبية وقضائه على كل ما يصدر من الدولة من اعتداء على البيئة .

(٢) الجماعة ومسؤولية الحفاظ على البيئة

مع التسليم بما جاء في الفقرة السابقة فإن إيكال هذه المسؤولية إلى الدولة كاملة هو منهج غير فعال ، فلأفراد وللمنظمات غير الحكومية دور بارز في هذا الأمر ، ومهما قوي دور الدولة والمؤسسات الحكومية فإنه لن يغني عن دور الجماعة . هذا ما يتفق عليه كل من الموقف الوضعي والموقف الإسلامي ، لكن الموقف الوضعي لم يتمكن حتى الآن من ترجمة هذه المسؤولية الجماعية ترجمة تركز على آلية فعالة للتنفيذ (٢) ، وبقيت المسألة في إطار الأماني والطموحات .

بينما إذا بحثنا في الموقف الإسلامي فإننا نعثر على العديد من العناصر الجيدة في هذا الشأن ، ومن ذلك مثلاً مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو من أهم المبادئ التي يقوم عليها الإسلام . فكل المجتمع مأمور بالأمر بالمعروف ، وكل المجتمع مأمور

(١) راجع تقرير التنمية ١٩٩٢م : ص ٨٦ وما بعدها ؛ كينيث ميراندا ، السياسة العامة والبيئة ، مجلة التمويل والتنمية ، يونيو ١٩٩١م .

(٢) راجع تقرير التنمية ١٩٩٢م : ص ١٢٠ .

بالنهي عن المنكر ، وإن تنوعت الأساليب لتحقيق ذلك ، حسب موقع كل شخص ، وليس القيام بذلك في مجالات المعروف وفي مجالات المنكر عملاً اختيارياً ، بل هو فريضة إلزامية إذا لم تتحقق على الوجه المرضي عوقب الجميع في الآخرة وفي الدنيا ، والآيات والأحاديث الصحيحة في ذلك أكثر من أن تحصى . قال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [آل عمران : ١١٠] . وقال تعالى : ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٤] . وقال ﷺ : " والذي نفسي بيده لتأمرن بالمرعوف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله يبعث عليكم عذاباً منه ، ثم تدعونني فلا يستجيب لكم " . ومما هو في غير حاجة إلى بيان أن المحافظة على البيئة بعنصرها الطبيعي والاجتماعي يقع في صلب المعروف ، وأن العدوان عليها يقع في بؤرة المنكر .

ومعنى ذلك أن الجميع مسؤول ، وأن المسؤولية لا تقف عند حد التزام الشخص بل التزام غيره أيضاً ، فلا يكفي ألا ألوث الطريق ، وإنما أن أعمل على ألا يلوثه غيري . وكثيراً ما يتردد على أسماعنا اليوم تشبيه الأرض بسفينة أو بقارب وأنه إذا ما أحدث فيه أحد خرقاً غرق الجميع ، ولست في حاجة هنا إلى التذكير بالحديث الصحيح الذي يفصح إفصاحاً كاملاً عن هذا المعنى وزيادة " مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة ... " الحديث . والملفت للنظر أن الفكر الوضعي انتبه أخيراً إلى دلالة ومضمون هذا الحديث الشريف ، فكثيراً ما نسمع ونقرأ مثل هذه العبارة " نحن في قارب واحد " .

والترجمة العصرية لهذه المسؤولية الجماعية والتنفيذ الفعال لهذا المبدأ يمكن أن يتم من خلال النقابات والجمعيات الأهلية والمساجد والنوادي والأحزاب واتحادات الطلاب ، وغير ذلك . وبهذا تتبلور مسألة المشاركة الشعبية في الحفاظ على البيئة بلورة عملية تنهض بالفعل بحماية البيئة . حيث إن آثار المشكلات البيئية تعم الجميع ، ومن ثم فمن حق الجميع أن يشارك مشاركة فعالة وليست صورية في منع هذه المشكلات ، هذا حق الجماعة على الحكومة ، وهو في الوقت ذاته واجباً أمامها وأمام الأفراد فرداً فرداً ، وقبل هذا وذاك أمام الله سبحانه وتعالى . ومعنى ذلك أن من حق كل فرد ومن الواجب عليه منع التلوث والتدهور البيئي حتى ولو لم يكن متضرراً منه بصفة مباشرة ، وقد سبقت الإشارة إلى فتوى الإمام ابن رشد حيال من يلوث المياه ، ومما يثير العجب أن الولايات المتحدة قد سنت شيئاً من هذا القبيل ، فقد فوض (الكونجرس) في قانون الهواء النظيف لعام ٧٠ المواطنين في استصدار أوامر قضائية وفي اتخاذ إجراءات مالية في شكل جزاءات ضد الشركات الخارجة^(١) . وهذا سلوك صائب ، لئلا يشمل التلوثات المعنوية .

(١) راجع تقرير التنمية ١٩٩٢م : ص ١١٥

(٣) الضرر ومنعه

ليس من المبالغة القول إن اهتمام الشريعة بموضوع الضرر فاق الكثير من الموضوعات الأخرى ، فهناك العديد والعديد من النصوص الشرعية التي تتناول هذا الموضوع من جوانبه المختلفة ، وهناك العديد من القواعد الشرعية التي تنص على منع الضرر وعلى الحيولة دون وقوعه ، فلا ضرر ولا ضرار ، والضرر يزال ، والضرر لا يزال بالضرر ، ودرء المفسد مقدم على جلب المصالح ، ويدفع الضرر الأعلى بالضرر الأدنى ، ويدفع الضرر العام بتحمل الضرر الخاص ، وغير ذلك من القواعد^(١) . وقد حفل الفقه الإسلامي بالعديد من الأحكام الشرعية التي تناولت هذا الموضوع تناولاً شاملاً متبعية مآرب الضرر ومسالكه ومجالاته سواء تعلق بنفس الإنسان أو بغيره من الناس أو بالحيوان وكل الدواب والطيور أو بالجماد . والمفروض أن يرتكز القضاء والحكم في المجتمع الإسلامي على هدي مما بينه الفقه .

إن ذلك يصدق أول ما يصدق على قضايا البيئة ، حيث الضرر فيها عادة هو ضرر عام ، فلا تقف المشكلات البيئية - كما سبق أن أشرنا - عند فرد أو جماعة محدودة من الناس ، بل هي عابرة الأقاليم بل والقارات ، فهي فوق الحدود والحواجر المكانية ، كما أنها عابرة للأزمان المقبلة ، فما نفعه اليوم حيال البيئة نجني ثمرته غداً ، إن خيراً فخييراً وإن شراً فشرراً . ومعنى ذلك أن المشكلات البيئية فوق الحدود والحواجر الزمانية ، وبالتالي فهي أوغل الصور المتعلقة بالأضرار العامة .

ومعنى ذلك أننا بالضرورة حيال ما يعرف بالضرر العام عند وجود تدهور بيئي طبيعي أو اجتماعي ، والإسلام ينظر لتلك القضايا ذات البعد العام نظرة بالغة الاهتمام فيجعلها من حقوق الله ، ومن حدود الله . ومن المعروف أن حقوق الله في العرف الإسلامي هي أعلى بكثير مما هو معروف في الأنظمة الوضعية بالنظام العام ، إذ لا يجوز على الإطلاق إسقاطها أو التهاون فيها ، ثم إن الجميع مسؤول عن المحافظة عليها ، فكل فرد مطالب بعدم الاعتداء عليها ، ومطالب بنفس القوة بمنع اعتداء الغير عليها .

ولقد عني الفقه الإسلامي عناية فائقة بموضوع الأضرار ، وقدم فيها تصنيفاً في غاية من الدقة والإبداع ، وعامل كل نوع المعاملة الملائمة له^(٢) ، فمن الأضرار ما هو معضو

(١) راجع السيوطي ، الأشباه والنظائر ، مكتبة الحلبي ، القاهرة ، بدون تاريخ ، ابن نجيم ، الأشباه والنظائر ، مكتبة الحلبي ، القاهرة ١٩٦٨ ، ابن رجب ، القواعد في الفقه الإسلامي ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٩٣ م .

(٢) يمكن الرجوع في ذلك إلى : القرافي ، الذخيرة : ١٧٥/٦ وما بعدها ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت .

• الونشريسي ، المعيار المعرب : ٤٣٥/ ٨ وما بعدها ، دار الغرب الإسلامي بيروت .
• ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، المطبوع بهامش فتح العلي المالك للشيخ عيش ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة .

عنه لضرورته من جهة ولأن إزالته تبطل منفعة أهم من جهة أخرى ، ومنها ما يزال وإن بقي المصدر ، مثل من يمارس عملاً مشروعاً وليس ضاراً بذاته لكنه أثناء ذلك ألحق ضرراً بالغير ، عند ذلك يزال هذا الضرر بضمان وتعويض ما أضره ، ومن جميل ما صنعه الفقه الإسلامي حيال الأضرار تمييزه بين الضرر القائم "القديم المصدر" والضرر المستجد ، وتقديم مواجهة تتناسب وكل نوع منهما ، فضرر مدخول عليه غير ضرر دخل على غيره .

ومنها ما يزال الضرر ويزال مصدره ، وذلك عندما يكون الضرر متأسلاً فيه وقوياً أو كان المتضرر هو العامة ، عند ذلك تحسم مادة الضرر بإزالة سببها ومصدرها وتحميل المحدث له بالضمان والتعويض . ولقد صاغ الفقيه الحنبلي في هذا الشأن قاعدة جلييلة هي " ما يفضي إلى الضرر في ثاني الحال منه في ابتدائه " (١) . ومعنى ذلك أن يكون التعامل مع الضرر قبل حدوثه بالفعل ، ولا ينظر حتى يحدث ثم يواجه . وهذا يضعنا وجهاً لوجه أمام تضمين مسألة البيئة في صلب الدراسات الأولية للمشروعات المختلفة ، وطالما توقع فيها الضرر مستقبلاً فيحتاط له من الآن ، فذلك أقل تكلفة وأيسر تنفيذاً . كذلك ضرورة قيام موازنات دقيقة بين تكاليف التحسينات البيئية ومنافعها ، أو بعبارة أخرى بين تكلفة الضرر وتكلفة منعه ، في ضوء الوسائل المتاحة ، واتخاذ القرار الصائب في ضوء القواعد الشرعية المقررة حيال الأضرار والمنافع . وقد ظهر لنا من تتبع أقوال الفقهاء في هذا الموضوع أن أمام الحاكم المجال الفسيح لاتخاذ ما يراه من وسائل وأساليب تمنع الضرر من الحدوث وتزيل ما وقع من أضرار ، والقييد الوحيد عليه في ذلك - وفي كل الشؤون - هو تخير الوسيلة المثلى والأسلوب الأحسن ، والذي يجمع بين قلة التكاليف وفعالية الأداء . هناك الوسائل والأساليب الاقتصادية المباشرة وغير المباشرة ، فمن يفسد يدفع ، وقد أجاز بعض العلماء فرض الضرائب لمنع الإسراف (٢) ، والإسراف ليس ببعيد عن موضوعنا ، وهناك الأوامر الإدارية التي تمنع وتقطع ، وهناك في النهاية العقوبات الزاجرة الرادعة مهما بلغت شدتها ، كل ذلك لأن الإفساد في الأرض شره مستطير ، وقد قرنه الإسلام بجريمة الحرابة ، وأبشع بها من جريمة ، وعقوبتها في الإسلام من أشد العقوبات : قال تعالى : ﴿ **إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ** ﴾ [المائدة : ٣٣] .

• د. عبد السلام العبادي ، الملكية في الشريعة الإسلامية : ١٢٩/٢ وما بعدها ، مكتبة الأقبسى ، عمان .

• وكذلك يراجع موسوعة الفقه الإسلامي ، وزارة الأوقاف بالكويت : ٢٤١/٣ وما بعدها .

(١) المغني : ٥٢٢/٤ ، مكتبة الرياض الحديثة ، ١٩٨١ م .

(٢) انظر الغزالي ، شفاء الغليل : ص ٢٤٣ وما بعدها ، مطبعة الإرشاد ، بغداد . ولا يقف الأمر حيال منع الإسراف أمام الدولة الإسلامية عند حد فرض ضريبة ، بل لها وعليها أن تتخذ من التشريعات والسياسات والإجراءات ما يحول دون ذلك ، وقد مارست الدولة في عهد عمر ذلك الحق أو تلك المسؤولية في ضوء واقعها .

الخاتمة

إن للبيئة فضلاً عظيماً على الإنسان ، فهي مصدر احتياجاته ، وهي في الوقت ذاته بالوعة نفاياته وحياة الإنسان بين هذه وتلك . وبرغم هذه الأهمية المتزايدة للبيئة فإن مطلبها من الإنسان جد يسير ، أن يأخذ منها بعقلانية ورشد وأن يطرح فيها بعقلانية ورشد . وبكل أسف فإنه رغم بساطة هذا المطلب فإنه عسير التنفيذ على الجبهتين معاً . جبهة المدخلات وجبهة المخرجات . فلا الإنسان يحسن الأخذ ولا هو يحسن الطرح . وذروة المأساة أن الإنسان بذلك السلوك الأخرق يدمر نفسه ويدمر نوعه ويدمر غيره من المخلوقات . إن عسر الالتزام والسلوك مبعثه العديد من العوامل العقائدية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية ، إضافة إلى جهل الإنسان بمغبة تصرفاته . وإن كان الانضباط والالتزام صعباً فهو غير متعذر أو مستحيل بيد أن ذلك رهين توفر بعض المتطلبات التي منها :

- (١) وجود تعاون دولي وثيق وفعال .
- (٢) الشعور الجيد بالخطر المحدق على الجميع وبالجميع .
- (٣) وجود تشريعات وقوانين صارمة على المستوى المحلي والمستوى الدولي .
- (٤) وجود نمط جديد للمعيشة والحياة ومن ثم لسياسات واستراتيجيات التنمية .
- (٥) وقفة جادة على كل المستويات لمواجهة الفقر .
- (٦) وجود نمط جديد للتربية والتعليم يفسح للقضايا البيئية مكاناً فسيحاً بين ثناياه .
- (٧) تعديل أنماط الاستهلاك السائدة وبخاصة في الدول المتقدمة والدول الغنية .
- (٨) تعديل أنماط الإنتاج وأساليبه بما يقلل إلى أدنى حد من استهلاك الموارد ومن تلويث البيئة ، والتوجه الجاد نحو ما يعرف بالإنتاج الأنظف وتدوير المخلفات^(١) .

وأخيراً علينا أن ننفذ جيداً مضمون هذا النهي القرآني ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ [الأعراف : ٥٦] ، وأن نتدبر جيداً هذا الخبر القرآني ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمَلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الروم : ٤١] .

(١) د. زكريا طاحون ، إدارة البيئة : نحو الإنتاج الأنظف ، مكتبة الأسرة ، ٢٠٠٧م .

مراجع البحث

حسب ترتيب ورودها في البحث

- (١) القرآن الكريم .
- (٢) الحديث الشريف .
- (٣) رينيه دوبو ، إنسانية الإنسان ، ترجمة د. نبيل صبحي الطويل ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٢ م .
- (٤) محمد فؤاد عبد الباقي ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨١ م .
- (٥) الراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ، دار المعرفة ، بيروت ، بدون تاريخ.
- (٦) محمد الشوكاني ، فتح القدير ، دار الفكر ، بيروت .
- (٧) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٦٧ م .
- (٨) الرازي ، التفسير الكبير ، مكتبة المعارف ، الرياض .
- (٩) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر ، بيروت .
- (١٠) الزمخشري ، الكشاف ، دار المعرفة ، بيروت ، بدون تاريخ .
- (١١) أبو حيان ، البحر المحيط ، دار الفكر ، بيروت .
- (١٢) ابن عاشور ، تفسير التحرير والتوير ، الدار التونسية للنشر ، تونس .
- (١٣) البقاعي ، نظم الدرر ، دار المعارف العثمانية ، الهند .
- (١٤) النحاس ، معاني القرآن ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- (١٥) د. حسن نجم وآخرون ، البيئة والإنسان ، دار البحوث العلمية ، الكويت .
- (١٦) د. ماجد الكيلاني ، فلسفة التربية الإسلامية ، مكتبة هادي ، مكة المكرمة ١٩٨١ م .
- (١٧) د. فاروق الدسوقي ، استخلاف الإنسان في الأرض ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٦ م .
- (١٨) د. عبد المجيد النجار ، خلافة الإنسان بين الوحي والعقل ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٧ م .
- (١٩) أبو الأعلى المودودي ، نظام الحياة في الإسلام ، دار القرآن الكريم ، دمشق ، ١٩٧٧ م .

- (٢٠) د. محمد سعيد رمضان البوطي ، منهج الحضارة الإنسانية في القرآن ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٢ م .
- (٢١) د. محمد عمارة ، العطاء الحضاري للإسلام ، سلسلة اقرأ ، دار المعارف .
- (٢٢) مقدمة ابن خلدون ، المكتبة التجارية ، القاهرة .
- (٢٣) د. ليزاه - نيوتن ، نحو شركات خضراء ، ترجمة د. إيهاب محمد ، سلسلة عالم المعرفة (٢٣٩) .
- (٢٤) مايكل زيمرمان ، الفلسفة البيئية ، ترجمة معين شفيق ، سلسلة عالم المعرفة (٢٣٣) .
- (٢٥) إيان ج. سيمونز ، البيئة والإنسان عبر العصور ، ترجمة السيد ج محمد عثمان ، سلسلة عالم المعرفة (٢٢٢) .
- (٢٦) إريك فروم ، الإنسان بين الجوهر والمظهر ، ترجمة سعيد زهران ، سلسلة عالم المعرفة (١٤٠) .
- (٢٧) د. أسامة الخولي ، البيئة وقضايا التنمية والتصنيع ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، العدد (٢٨٥) .
- (٢٨) د. شوقي دنيا ، الإسلام والتنمية الاقتصادية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٧٩ م .
- (٢٩) الجصاص ، أحكام القرآن ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، بدون تاريخ .
- (٣٠) محمد بن الحسن الشيباني ، الكسب ، نشر عبد الهادي حرصوني ، دمشق .
- (٣١) د. يوسف إبراهيم ، استراتيجية وتكنيك التنمية في الإسلام ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة .
- (٣٢) د. محمد شوقي الفنجري ، المذهب الاقتصادي في الإسلام ، المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة ، ١٣٩٥ هـ .
- (٣٣) البنك الدولي ، تقرير التنمية للعالم ، ١٩٩٢ م .
- (٣٤) أندرو سيتر ، تسخير البيئة لأغراض التنمية ، مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد الدولي ، سبتمبر ١٩٩٢ م .
- (٣٥) ابن نجيم ، البحر الرائق ، ط ٢ ، دار المعرفة ، بيروت .
- (٣٦) ابن حجر ، فتح الباري ، دار المعرفة ، بيروت .
- (٣٧) النووي ، شرح صحيح مسلم ، دار الفكر ، بيروت ١٩٨١ م .

- (٣٨) أبو عبيد ، الأموال ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٩٦٧م .
- (٣٩) أبو يوسف ، الخراج ، المكتبة السلفية ، القاهرة .
- (٤٠) السرخسي ، المبسوط ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٨٩م .
- (٤١) البنك الدولي ، تقرير التنمية للعالم ، ١٩٩٧م .
- (٤٢) عبد الرحمن بن نصر الشيرازي ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، القاهرة ، ١٩٤٦م .
- (٤٣) د. محمد عبد الستار عثمان ، المدينة الإسلامية ، سلسلة عالم المعرفة (١٢٨) ، الكويت ، أغسطس ١٩٨٨م .
- (٤٤) د. إبراهيم حسن محمد الفايز ، البناء وأحكامه في الفقه الإسلامي ، رسالة دكتوراه ، كلية الشريعة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ١٤٠٦هـ .
- (٤٥) ابن الرامي ، الإعلان بأحكام البنيان ، تحقيق عبد الرحمن الأطرم ، رسالة ماجستير ، كلية الشريعة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ١٤٠٣هـ .
- (٤٦) المناوي ، فيض القدير ، دار الفكر ، بيروت .
- (٤٧) أبو داود ، سنن أبي داود ، مكتبة عيسى الحلبي ، القاهرة .
- (٤٨) ابن قدامة ، المغني ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، ١٩٨١م .
- (٤٩) الحاوي الكبير ، المكتبة التجارية ، مكة المكرمة ، ١٩٩٤م .
- (٥٠) قواعد الأحكام ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٩٦٨م .
- (٥١) الرملي ، نهاية المحتاج ، دار التراث العربي ، بيروت .
- (٥٢) الدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، دار الكتب العلمية ، القاهرة .
- (٥٣) مورلايه ، صناعة الجوع ، سلسلة عالم المعرفة ، بيروت .
- (٥٤) ف. شارمارو ، إدارة غابات العالم ، مجلة التمويل والتنمية ، يونيو ١٩٩٢م .
- (٥٥) ك. كليفروغ ، شرابير ، السكان والزراعة والبيئة في أفريقيا ، مجلة التمويل والتنمية ، ٢ يونيو ١٩٩٢م .
- (٥٦) القرافي ، الذخيرة ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت .
- (٥٧) محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، دار الفكر ، بيروت .
- (٥٨) الصاوي ، حاشية الصاوي ، مكتبة الحلبي ، القاهرة .

- (٥٩) محمد رشيد رضا ، الفاروق عمر ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، بيروت ، ١٩٧٨م .
- (٦٠) ابن رشد ، المقدمات ، دار صادر ، بيروت ، بدون تاريخ .
- (٦١) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، مكتبة الحلبي ، القاهرة .
- (٦٢) ابن بسام ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، بغداد ، مطبعة المعارف ، ١٩٦٨م .
- (٦٣) محمد القرشي ، معالم القرية في أحكام الحسبة .
- (٦٤) كينيث ميراندا ، السياسة العامة والبيئة ، مجلة التمويل والتنمية ، يونيه ١٩٩١م .
- (٦٥) السيوطي ، الأشباه والنظائر ، مكتبة الحلبي ، القاهرة ، بدون تاريخ .
- (٦٦) ابن نجيم ، الأشباه والنظائر ، مكتبة الحلبي ، القاهرة ، ١٩٦٨م .
- (٦٧) ابن رجب ، القواعد في الفقه الإسلامي ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٩٣م .
- (٦٨) الونشريسي ، المعيار المعرب ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت .
- (٦٩) ابن فرحون ، تبصرة الحكام ، المطبوع بهامش فتح العلي المالك للشيخ عليش ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة .
- (٧٠) د. عبد السلام العبادي ، الملكية في الشريعة الإسلامية ، مكتبة الأقصى ، عمان .
- (٧١) موسوعة الفقه الإسلامي ، وزارة الأوقاف ، الكويت .
- (٧٢) المغني ، مكتبة الرياض الحديثة ، ١٩٨١م .
- (٧٣) الغزالي ، شفاء الغليل ، مطبعة الإرشاد ، بغداد .
- (٧٤) د. زكريا طاحون ، إدارة البيئة : نحو الإنتاج الأنظف ، مكتبة الأسرة ، القاهرة ، ٢٠٠٧م .